الروض الرائض

في عدم صحة نكاح أهل السنة للروافض

تأليف :

الشيخ علي بن محمد بن مراد بن علي المرادي الحنفي النقشبندي

(المتوفى : ١١٨٤ هـ)

رحمه الله -تعالى- ونفعنا به في الدارين

إعداد وتحقيق :

ابن حرجو الجاوي

غفر الله تعالى له ولوالديه وللأجداده ولمشايخه ولجميع المسلمين

حقوق الطبع محفوظة للمحقق

اسم الكتاب : «الروض الرائض في عدم صحة نكاح أهل السنة للروافض»

المؤلف : الشيخ علي بن محمد بن مراد بن علي المرادي الحنفي (ت : ١١٨٤ هـ)

المحقق : ابن الجاوي

المصمم الفني : ابن الجاوي

حقوق طبع هذه النسخة محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠١٣ م

على نفقة :

مكتبة ابن الجاوي

بسم الله الرحمن الرحيم

[مقدمة المحقق]

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَّ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾[1]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَّ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَّ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾[2]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَّ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعْ اللهَّ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾[3]

أما بعد: فقد رأيت انتشار فرقة الشيعة الضالة في إندونيسيا يتوسع يوما بعد يوم، وأجل سبب لذلك حسب ملاحظتي ضعف اهتمام المجتمع بحقيقة هذه الفرقة، مع تغافل كثير من الدعاة المسلمين عن خطورتها. وقد كان العلماء سابقا ألفوا كتبا كثيرة تبين ضلالة هذه الفرقة، منها ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية الحنبلي وسماه «منهاج السنة»، ثم اختصره تلميذه الذهبي الشافعي في «المنتقى»، ومنها «الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة» للإمام ابن حجر المكي الشافعي، ومنها «شم العوارض في ذم الروافض» للإمام ملا علي القاري الحنفي، وغيرها كثير.

---

[1] سورة آل عمران: الآية ١٠٢.

[2] سورة النساء: الآية ١

[3] سورة الأحزاب: الآيتان ٧٠، ٧١

فلما رأيت وجود كتاب عنوانه «الروض الرائض في عدم صحة نكاح أهل السنة للروافض» لأحد العلماء الحنفية في مطلع القرن الثاني عشر الهجري، وتلمست أهميته؛ لأنه يتكلم عن حكم النكاح بين أهل السنة والرافضة، بحثت عن مكان وجوده في عالم المؤلفات المطبوعة، ولكنني لم أجد مخرجا يشبع بغيتي، سوى أنه قد طبع في دار ابن عباس، بمصر، سنة ٢٠١٠م، بدراسة وتحقيق الدكتور عبد الله عبد القادر الطويل، والدكتور عبد الناصر قاسم تعتاع، وفي مكتبة الإمام البخاري، بتحقيق وتعليق عبد العزيز بن صالح المحمود، مع العلم بأن انشاره ليس بشكل واسع، حيث إنه غير منشور في الإنترنت، وظننت أن هذا الكتاب لم يطبع في مطابع إندونيسية من قبل.

وفي جانب آخر أني وجدت نسخة لهذا الكتاب لا تزال على صورة مخطوطة محفوظة في مكتبة جامعة الملك سعود بالمملكة العربية السعودية ، فخطر ببالي أن أنسخ هذا الكتاب وأحققه بقدر الاستطاعة، رجاء أن يكون زيادة لثروة الكتب التراثية في مكتبتي الشخصية. هذا وقد جعلت الكتاب على ثلاثة أقسام، القسم الأول : وهو قسم تمهيدي فيه بيان موجز لفرقة الشيعة وفتاوى العلماء حولهم سميته «الكلمات الماتعة في بيان شأن الرافضة» والثاني : ذكرت فيه ترجمة وجيزة لمؤلف الروض الرائض، والثالث : خصصته ليكون قسما تحقيقيا.

هذا، وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب المسلمين، ويجعله مقبولا بينهم وذخرا لموازين حسناتي يوم الدين. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

وكتبه : أحقر من في سوكابومي

ابن حرجو الجاوي

في ليلة الجمعة المباركة الموافقة ٢١/ ١١/ ٢٠١٣ م

[منهج التحقيق]

وقد سلكت في تحقيق هذا الكتاب عدة مسالك تتلخص فيما يلي:

- نسخت الكتاب كله عبر الحاسوب عن نسخة مخطوطة ثم قابلت المنسوخ على النسخة المخطوطة.
- قدمت هذا الكتاب بالمقدمة الوجيزة التي تشتمل على الكلام في منهج التحقيق وبيان نماذج صور المخطوطات التي تم الاعتماد عليها وترجمة مؤلف هذا الكتاب.
- رمزت إلى المخطوطة التي اعتمدت عليها بكلمة (الأصل).
- ضبط الكلمات التي فيها بياض وعدم الوضوح باللجوء إلى المصدر الذي نقلها منه المؤلف. وذلك بمقابلتها على النسخ المطبوعة لتلك الكتب.
- استعملت علامات الترقيم المناسبة بأنواعها المختلفة التي تطبق في هذا العصر.
- وضعت العناوين الجديدة المساعدة بين علامتين كهذا [ ]، كما أنني أشرت إلى بعض الكلمات التي تحتاج إلى مزيد الضبط بين تلك العلامتين أيضا.
- خرجت الآيات القرآنية بعد أن وضعتها بين علامتين كهذا ﴿...﴾ ثم ذكرت اسم السورة ورقم الآية.
- خرجت نصوص الأحاديث النبوية بعد أن وضعتها بين علامتين كهذا «...»وعزوتها إلى مظانها بذكر اسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة أو رقم سلسلة الحديث في ذلك الكتاب.

- عزوت نقولات العلماء التي نقلها المؤلف إلى مظانها بذكر اسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة.
- ذكرت ترجمة الأعلام الواردة في هذا الكتاب مع مراعاة الاختصار والإيجاز. وأما الأعلام الموجود ذكرهم في مقدمتي حول الشيعة فما ذكرت ترجمتهم لعدم اتساع وقتي للبحث عنها.
- وضعت فهرس المراجع والموضوعات في آخر الكتاب.

[تعريف موجز بالنسخة الخطية]

مصدر المخطوطة :

إني في تحقيق هذا الكتاب قد اعتمدت على نسخة مخطوطة مصورة محفوظة في مكتبة جامعة الملك سعود بالمملكة العربية السعودية رقم الصنف ٤ ,٢١٧ بالرقم العام ٧٣٩٨ ، عدد أوراقها ٧ ، مقياسها ١٩ * ١٢ سم، وكل ورقة منها ذات وجهين، إلا الورقة الأولى التي هي ورقة الغلاف فلها وجه واحد، وكل وجه له ٢٣ سطرا، وكل سطر يحوي ما بين ٩-١٣ كلمة تقريبا.

عنوان النسخة المخطوطة :

إن العنوان المكتوب في غلاف النسخة التي اعتمدت عليها هو «الروض الرائض في عدم صحة نكاح أهل السنة بالروافض». غير أن الموجود في صلب مقدمة المخطوطة (ورقة ٣) هو : «الروض الرائض في عدم صحة نكاح أهل السنة للروافض»، وهو الذي أثبته في هذا الإصدار، وأثبته كذلك المترجمون لحياة المؤلف في مصنفاتهم.

توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف :

بعد مطالعة كتب التراجم والطبقات وفهارس الكتب وجدت صحة نسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه الشيخ علي بن محمد بن مراد المرادي البخاري الدمشقي الحنفي المتوفى سنة ١١٨٤ هـ رحمه الله تعالى.

وذلك للأدلة التالية :

- وجود اسم المؤلف في غلاف النسخة الخطية التي عثرت عليها.

- تصريح مكتبة الجامعة الملك بن سعود بالمملكة العربية السعودية بنسبة الكتاب إلى الشيخ علي المرادي الحنفي رحمه الله تعالى.
- تصريح بعض المترجمين لترجمة الشيخ عبد الباقي الخزرجي الحنفي رحمه الله تعالى بأن الكتاب له. ومنهم : المؤرخ الكبير إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ) فإنه نسبه إليه في كتابه «إيضاح المكنون» (٣/ ٥٨٨) وفي «هدية العارفين» (١/ ٧٦٩) و الشيخ محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (المتوفى: ١٢٠٦هـ) في «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» (٣/ ٢٢١) والشيخ عمر رضا كحالة في «معجم المؤلفين» (٧/ ٢٣٢)

[نموذج صور المخطوطات التي تم الاعتماد عليها]

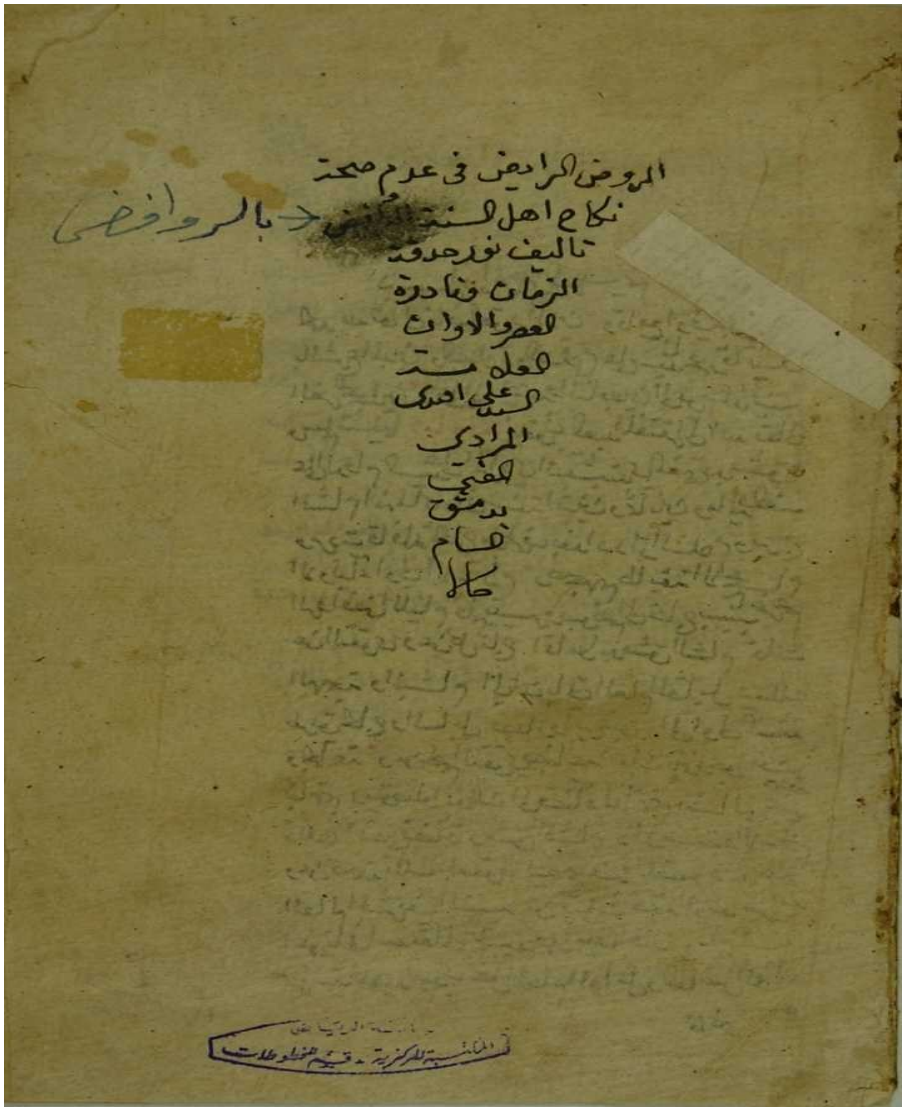

صورة الغلاف لمخطوط كتاب «الروض الرائض»

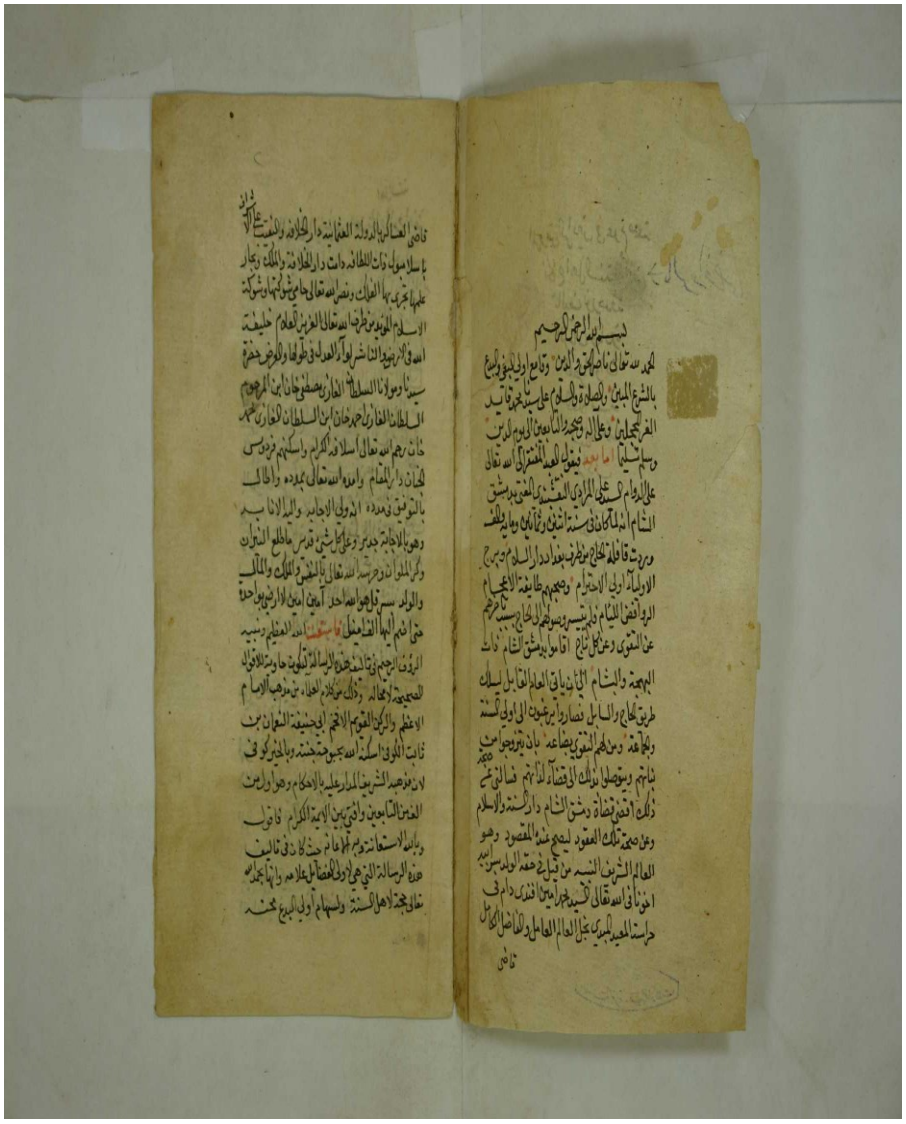

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله تعالى ناصر الحق والدين وقامع اولي البغي والبدع
بالشرع المبين والصلاة والسلام على سيدنا محمد قائد
الغر المحجلين وعلى آله وصحبه والتابعين الى يوم الدين
وسلم تسليما اما بعد فيقول العبد المفتقر الى الله تعالى
علي الدوام قسيس علي المرادي الفقشي الحنفي بدمشق
الشام انه لما كان في سنة اثنين وثمانين ومائة والف
وصرت قافلة الحاج من طرف بغداد دار السلام من بين
الاولياء اولي الاحترام وصحبهم طائفة الاعجام
الروافض اهل الشام فلم يتيسر وصولهم الى الحاج بسبب تأخرهم
عن التقوى وعلى كل تابع اقاموا بدمشق الشام ذات
البهجة والشام الى ان ياتي العام القابل ليسلك
طريق الحاج والسابل فصاروا يرغبون الى اولي السنة
والجماعة ومن لهم التقوى بضاعة بان يتزوجوا من
بناتهم ويتوصلوا بذلك الى قضاء لذاتهم فسألني عن
ذلك اقضي قضاة دمشق الشام دار السنة والاسلام
وعن صحة تلك العقود ليصح عندي المقصود وهو
العالم الشريف النسيب من قبل في عقد الوليد سيد
اخوتي ابي الله تعالى السيد عمر امين افندي دام في
حراسة المعيد الحميد بجلي العالم العامل والفاضل الكامل

قاضي

قاضي العساكر بالدولة العثمانية دار الخلافة والسعادة على الاتراك
باسلامبول ذات اللطافة دامت دار الخلافة والملك وبحار
علمها تجري بها الفلك ونصر الله تعالى جامي شوكتها وشوكة
الاسلام الموحد من طرف الله تعالى العزيز العلام خليفة
الله في الارضين الناشر لواء العدل في طولها والعرض حضرة
سيدنا ومولانا السلطان الغازي مصطفى خان ابن المرحوم
السلطان الغازي احمد خان ابن السلطان الغازي محمد
خان رحمهم الله تعالى اسلافه الكرام واسكنهم فردوس
الجنان دار المقام وامده الله تعالى بمدده واطال
بالتوفيق في مدده آمين ولي الاجابة واليه الانابة
وهو بالاجابة جدير وعلى كل شيء قدير مالك الدنيا
والملوك والملوك وحرسه الله تعالى بالظفر والملك والملك
والولد بسم فاجهوا الله احد آمين آمين الارض بواحدة
حتى اضم اليها الف مثلي فاستجب الله العظيم وشبه
البرق الرحيم في تالف هذه الرسالة تكون حاوية للاقوال
الصحيحة لا محالة وذلك من كلام العلماء من مذهب الامام
الاعظم والركن القويم الافخم ابي حنيفة النعمان بن
ثابت الكوفي اسكنه الله بحبوحة جنته وبالخير كوفي
لان مذهبه الشريف الدار عليه بالاحكام وهو اول من
الغرض التابعين والذي بين الائمة الكرام فاقول
وبالله الاستعانة ومنه الهام حيث كان في تاليف
هذه الرسالة التي هي اولى للفضائل علامه وانها بحمد الله
تعالى بحجة لاهل السنة ولسهام اولي البدع بحجة

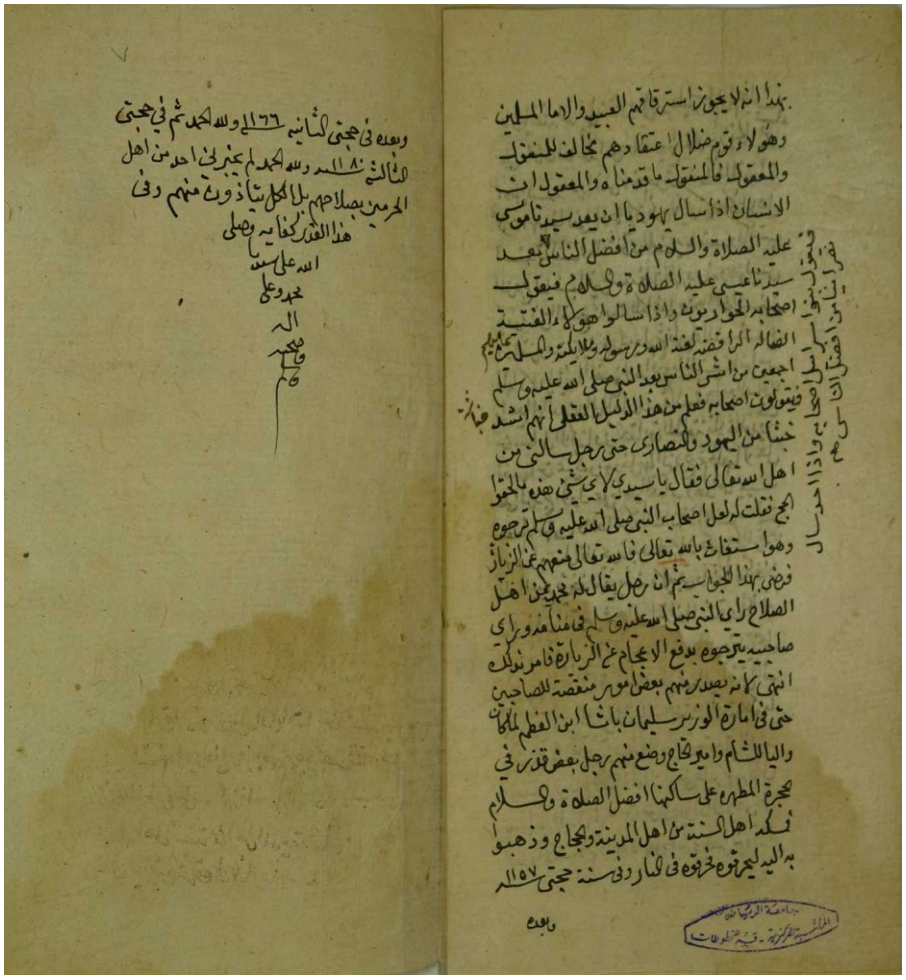

صورة الورقةالأخيرة لمخطوط كتاب «الروض الرائض»

القسم الأول :

قسم تمهيدي فيه بيان شأن الرافضة

سمي بـ :

«الكلمات الماتعة في بيان شأن الرافضة»

إعداد :

ابن حرجو الجاوي

[الكلمات الماتعة في بيان شأن الرافضة]

بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد : فهذه مقدمة وجيزة وضعتها على شكل موضوعات متعددة؛ لبيان شأن الرافضة، أحد الفرق التي قد حذر منها علماء أهل السنة والجماعة. وهذا أوان الشروع في المقصود بعون الملك المعبود فأقول :

[افتراق الأمة الإسلامية إلى فرق عديدة]

فقد أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم ما سيقع بعد وفاته من افتراق الأمة الإسلامية إلى فرق عديدة، كما ذكره في الحديث الشريف : عن عوف بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة، وسبعون في النار، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، فإحدى وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، واحدة في الجنة، وثنتان وسبعون في النار» ، قيل: يا رسول الله من هم؟ قال: «الجماعة».[٤]

وعن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة قالوا ومن هي يا رسول الله قال ما أنا عليه وأصحابي». قال أبو عيسى : هذا حديث مفسر غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه.[٥]

---

[٤] رواه ابن ماجه في «سننه» : ٢/ ١٣٢٢/ ٣٩٩٢

[٥] رواه الترمذي في «سننه» : ٥/ ٢٦/ ٢٦٤١

[اختلاف العلماء في تعديد الفرق الإسلامية]

ثم ينبغي لنا أن نعلم أن العلماء اختلفوا في تعديد هذه الفرق. وقد ذكروا أن أول من عين الفرق الضالة في الإسلام هو يوسف بن أسباط ثم عبد الله بن المبارك، وهما الإمامان الجليلان في الإسلام، وقد قالا: "أصول البدع أربعة: الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة"، فقيل لابن المبارك: والجهمية؟، فأجاب بأن أولئك ليسوا من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وكان- ابن المبارك- يقول: "إنّا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية".[٦]

ثم حاول بعض العلماء تعيين هذه الفرق في كتبهم كما فعله الشيخ الشهرستاني والإمام الطرطوشي والإمام الشاطبي في «الاعتصام».[٧] وقد اختلفوا في تعديد أصول البدع على أقوال، منهم من قال بأن أصول البدع أربعة كما تقدم، ومنهم من قال إنها خمسة، ومنهم من قال إنها ستة.[٨] ومنهم من قال إنها سبعة كما ذكره الإمام السفاريني فقال : "المشهور أن أصول الفرق الضالة سبعة أولها المعتزلة، ثم الشيعة، فالخوارج، فالمرجئة، فالنجارية، فالجبرية، فالمشبهة".[٩] ومنهم من قال إنها عشرة، وهو قول أبي الحسن الأشعري.[١٠] ومنهم من قال إنها ثمانية، وهو قول الإمام الإيجي،[١١] والإمام الشاطبي، وقد قال: "كبار الفرق الإسلامية ثمانية : المعتزلة، والشيعة، والخوارج، والمرجئة، والنجارية، والجبرية، والمشبهة، والناجية".[١٢]

---

[٦] انظر : «موقف أصحاب الأهواء والفرق من السنة النبوية ورواتها جذورهم ووسائلهم وأهدافهم قديما وحديثا» (٨)

[٧] انظر : «الاعتصام» (٣/ ١٤٦)

[٨] انظر : «مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية» (٢٠٤)

[٩] انظر : «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٩٢)

[١٠] انظر : «مقالات الإسلاميين» (٢٥)

[١١] انظر : «كتاب المواقف» (٣/ ٦٤٩)

[١٢] انظر : «الاعتصام» (٧١٩)

[الشيعة أو الرافضة ليست من الفرق الناجية]

ومع وجود اختلاف العلماء في تعديد أصول الفرق الضالة إلا أنهم متفقون على شيئ واحد وهو أن فرقة الشيعة أو الرافضة هي من كبار الفرق الضالة، وأنها ليست من الفرق الناجية في الإسلام. وقد علم أن من أصول أهل السنة والجماعة : سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كما وصفهم الله بذلك في قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ}.[١٣] وكذلك طاعتهم لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – في قوله: «لا تسبوا أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه».[١٤] ومعلوم أن الشيعة أو الرافضة على خلاف هذا الأصل تماما.

حقيقة الشيعة :

قال الشيخ السيد محمد رشيد رضا : "كان التشيع للخليفة الرابع علي بن أبي طالب رضي الله عنه مبدأ تفرق هذه الأمة المحمدية في دينها وفي سياستها، وكان مبتدع أصوله يهودي اسمه عبد الله بن سبأ أظهر الإسلام خداعا للمسلمين، ودعا إلى الغلو في علي كرم الله وجه لأجل تفريق هذه الأمة وإفساد دينها ودنياها عليها، كما فعل أمثاله في النصرانية قديما وحديثا، وسبب ذلك ما كان من العداوة والقتال بين قومه اليهود وبين النبي صلوات الله وسلامه عليه وكانوا هم المعتدين فيه".[١٥]

فالشيعة هم الذين ادعوا أنهم شايعوا عليا رضي الله عنه على الخصوص. وقالوا بإمامته وخلافته نصا ووصية، إما جليا، وإما خفيا. واعتقدوا أن الإمامة لا

---

[١٣] سورة الحشر: ١٠

[١٤] رواه أحمد في «مسنده» : ١٧/ ١٣٨/ ١١٠٧٩

[١٥] انظر : «رسائل السنة والشيعة» لرشيد رضا (٥)

تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده. وقالوا: ليست الإمامة قضية مصلحية تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصبهم، بل هي قضية أصولية، وهي ركن الدين، لا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله وإهماله، ولا تفويضه إلى العامة وإرساله. ويجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيص، وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوبا عن الكبائر والصغائر. والقول بالتولي والتبري قولا، وفعلا، وعقدا، إلا في حال التقية. ويخالفهم بعض الزيدية في ذلك، ولهم في تعدية الإمام كلام وخلاف كثير.[١٦]

[أصناف الشيعة]

اختلف العلماء في أصول فرق الشيعة، فمنهم من قال إنها خمسة، وهي كيسانية، وزيدية، وإمامية، وغلاة، وإسماعيلية. وهذا رأي الإمام الشهرستاني كما ذكره في «الملل والنحل».[١٧] وغيره مثل أبي الحسن الأشعري والإيجي والسفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ) وحسين بن غنام المالكي (١٢٢٥ ه) صنف الشيعة إلى ثلاثة أقسام رئيسية وهم غلاة، وزيدية، وإمامية.[١٨]

والإمام البغدادي جعل الشيعة أربعة أقسام وهي زيدية وإمامية وكيسانية وغلاة.[١٩] وبعضهم مثل أبي الحسين الملطي وأبي المظفر الإسفراييني لا يفرقون بين الغلاة والرافضة الذين يلقبون بالإمامية في الغالب، أو الإثني عشرية، والزيدية، ويطلق على الجميع "الرافضة".[٢٠] وكذلك الدواني (٩١٨ هـ) أطلق الشيعة عموما

---

[١٦] انظر : «الملل والنحل» (١/ ١٤٦)

[١٧] انظر : «الملل والنحل» (١/ ١٤٧)

[١٨] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (٦٨) «العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين» (٢٢٧) «المواقف» (٣/ ٦٧١) «لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية» ١(/ ٨٠)

[١٩] انظر : «الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية» (١/ ١٥)

[٢٠] انظر : «مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة» (١/ ١٤٥)

على الرافضة.[٢١] ولكن الذي يلاحظ على إطلاق اسم "الرافضة" على كل فرق الشيعة هو أنه ينبغي استثناء الزيدية، أو بعبارة أدق الزيدية ما عدا فرقة الجارودية منها، وذلك أن الجارودية سلكت مسلك "الروافض".[٢٢]

وأما عدد جميع فرق الشيعة فالعلماء أيضا اختلفوا فيه، فبعضهم قالو إن عدد هذه الفرقة اثنتان وعشرون فرقة، وهذا رأي الإيجي وزين العابدين الكردي الحنفي (المتوفى بعد ١٠٦٦ هـ)[٢٣] وتبعه السفاريني الحنبلي،[٢٤] وحسين بن غنام المالكي (١٢٢٥ ه)،[٢٥] والشيخ محمد بن عبد الرحمن المغراوي.[٢٦] والمسعودي كما نقله الشيخ المغراوي ذكر أن طوائف الشيعة بلغت ثلاثا وسبعين فرقة،[٢٧] وذكر بعض العلماء أن فرق الشيعة بلغت ثلاثمائة فرقة.[٢٨]

[أصناف فرق الغلاة من الشيعة]

أما الغلاة فافترقت خمس عشرة فرقة عند أبي الحسن الأشعري،[٢٩] وأوصلها بعضهم إلى ثماني عشرة فرقة،[٣٠] يكفر بعضها بعضا، وهم كما نقلت بيانا من تقسيم العلامة السفاريني الحنبلي وغيره كما يلي :

---

[٢١] انظر : «الحجج الباهرة في إفحام الطائفة الكافرة الفاجرة» ٣٨٣)

[٢٢] انظر : «مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة» (١/ ١٤٥) «أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية – عرض ونقد –» ١/ ٩٥)

[٢٣] انظر : «مختصر اليمانيات المسلولة على الرافضة المخذولة» (¼)

[٢٤] انظر : «لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية» (١/ ٨٠)

[٢٥] انظر : «العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين» (٢٢٧)

[٢٦] انظر : «مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة» (١/ ١٤٣)

[٢٧] انظر : «مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة» (١/ ١٤٣)

[٢٨] انظر : «مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة» (١/ ١٤٣)

[٢٩] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (٥)

[٣٠] انظر : «العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين» (٢٢٨) «لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية» (١/ ٨٠)

١) **السبائية**، وهم أتباع عبد الله بن سبأ الذي قال لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنت الإله حقا. وهو أول من ابتدع الرفض.[٣١]

٢) **الكاملية**، وهم أتباع أبي كامل، قالوا بكفر الصحابة رضي الله عنهم بترك بيعة علي، وبكفر علي رضي الله عنه بترك طلب حقه،[٣٢] ويعتقدون التناسخ، وأن الإمامة نور يتناسخ، وقد يصير في شخص نبوة.[٣٣]

٣) **البيانية**، أتباع بيان بن سمعان التميمي، قالوا: الله تعالى على صورة الإنسان، ويهلك كله إلا وجهه، وروح الله حل في علي، ثم في ابنه محمد ابن الحنفية، ثم في ابنه أبي هاشم، ثم في بيان.[٣٤]

٤) **المغيرية**، وهم أتباع المغيرة بن سعيد العجلي، قالوا: الله تعالى جسم على صورة إنسان من نور، وقلبه منبع الحكمة، ولما أراد الخلق، تكلم بالاسم الأعظم، فطار فوقع تاج على رأسه، ثم كتب على كفه أعمال العباد، فغضب من المعاصي فعرق، فحصل منه بحران: أحدهما ملح مظلم، والآخر حلو نير، ثم اطلع في البحر النير، فأبصر ظله فانتزعه، فجعل منه الشمس والقمر وأفنى الباقي، ثم خلق الخلق من البحرين، فالكفر من المظلم، والإيمان من النير، ثم أرسل محمدا صلى الله عليه وسلم والناس في ضلال، وعرض الأمانة وهي منع الإمامة على السماوات والأرض والجبال، فأبين أن يحملنها، وأشفقن منها وحملها الإنسان، قالوا: وهو أبو بكر حملها

---

[٣١] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» ١٥) «الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية» ٢٢٣) «لوامع الأنوار البهية» ١/ ٨٠)

[٣٢] انظر : «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» ٦٠)

[٣٣] انظر : «الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية» ١٧) «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين» ٣٥) «لوامع الأنوار البهية» ١/ ٨١)

[٣٤] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين»(٥) «الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية» (٢٢٧) «الملل والنحل» (١/ ١٥٢) «لوامع الأنوار البهية» (٨١) «الاعتصام» (٣/ ٣٥١)

بأمر عمر، بشرط أن يجعل الخلافة بعده له، قالوا: والإمام المنتظر زكريا بن محمد بن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم وهو حي في جبل حاجر.[٣٥]

٥) **الجناحية**، وهم المنسوبون إلى عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر ذي الجناحين، قالوا: الأرواح تتناسخ، فكان روح الله في آدم، ثم في شيث، ثم في الأنبياء والأئمة حتى انتهت إلى علي وأولاده الثلاثة، ثم إلى عبد الله، قالوا: وهو حي بجبل أصبهان، وأنكروا القيامة واستحلوا المحرمات.[٣٦]

٦) **المنصورية**، وهم أتباع أبي منصور العجلي، قالوا: الإمامة صارت لمحمد بن علي بن الحسين، وعرج إلى السماء، ومسح الله رأسه بيده، وقال: "يا بني، اذهب وبلغ عني"، قالوا: والرسل لا تنقطع، والجنة رجل أمرنا بموالاته وهو الإمام، والنار رجل أمرنا بمعاداته، وكذا الفرائض والمحرمات.[٣٧]

٧) **الخطابية**، وهم أتباع أبي الخطاب الأسدي، قال: الأئمة أنبياء، وادعى النبوة لنفسه، وقال: الحسنان رضي الله عنهما ابنان لله، وجعفر إله، لكن أبو الخطاب أفضل منه ومن علي، ويستحلون شهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم، قالوا: والجنة نعيم الدنيا والنار آلامها، واستباحوا المحرمات وتركوا الفرائض، قالوا: ويمكن أن يوحى إلى كل مؤمن، ومنهم من هو خير من جبريل وميكائيل، وهم لا يموتون بل يرفعون إلى الملكوت.[٣٨]

---

[٣٥] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» ٦) «الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية» ٢٢٩) «لوامع الأنوار البهية» ٨١)

[٣٦] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين»(٦) «المواقف» (٣/ ٦٧٢) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨١) «الاعتصام» (٣/ ٣٥٢)

[٣٧] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (٩) «الفرق بين الفرق» (٢٣٤) «التبصير في الدين»(١٢٠) «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين»(٥٨) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٢)

[٣٨] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١٠) «الفرق بين الفرق» (٢١٥) «التبصير في الدين» (١٢٦) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٢)

٨) **الذمية**، الذين ذموا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا: لأن عليا إله، بعثه ليدعو له فدعا إلى نفسه، وقد قيل عند هؤلاء بآلهيتهما، ولهم في التقديم خلاف، وقيل عندهم هما وفاطمة والحسنان آلهة، وهم يقولون فاطم، ولا يقولون فاطمة تحاشيا عن التأنيث.[٣٩]

٩) **الغرابية**، وهم الذين قالوا محمد أشبه بعلي من الغراب بالغراب، فغلط جبرائيل من علي إلى محمد بالرسالة.[٤٠]

١٠) **الهشامية**، وهم أتباع هشام بن الحكم، قالوا: إن الله جل شأنه طويل عريض، عميق متساو كالسبيكة البيضاء، يتلألأ من كل جانب، وله لون وطعم ورائحة، ويقوم ويقعد، ويعلم ما تحت الثرى بشعاع ينفصل عنه إليه، وهو سبعة أشبار بأشبار نفسه، مماس للعرش بلا تفاوت، وإرادته هي حركة لا عينه ولا غيره، وإنما يعلم الأشياء بعد كونها بعلم لا قديم ولا حادث، وكلامه صفة لا مخلوق ولا قديم، والأعراض لا تدل على الباري، والأئمة دون الأنبياء[٤١].

١١) **الزرارية**، وهم أتباع زرارة بن أعين، قالوا: صفات الله حادثة، ولا حياة قبل الصفات.[٤٢]

١٢) **اليونسية**، وهم أتباع يونس بن عبد الرحمن القمي، قال العلماء : كان يونس على مذهب القطعية في الإمامة، ثم إنه أفرط في التشبيه، فقال: إن الله تعالى يحمله حملة عرشه، وهو أقوى منهم كما أن الطائر المعروف بالكركي تحمله رجلاه، وهو أقوى

---

[٣٩] انظر : «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٢)

[٤٠] انظر : «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٤/ ١٤٠) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٢) «العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين» (٢٢٧)

[٤١] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (٣١) «الفرق بين الفرق» (٤٧) «التبصير في الدين» (٣٨) «الملل والنحل» (١/ ١٧٢)

[٤٢] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (٣٦) «الفرق بين الفرق» (٥٢)

من رجليه. واستدل بقوله تعالى: {ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية} [الحاقة: ١٧] ، وهذا الاستدلال خطأ منه، فإن الآية مصرحة بأن العرش هو المحمول.[٤٣]

١٣) **النعمانية**، وهم أتباع محمد بن النعمان، قال: إن الله تعالى نور غير جسماني على صورة إنسان، وإنما يعلم الأشياء بعد حدوثها.[٤٤]

١٤) **الرزامية**، قالوا: الإمامة لمحمد بن الحنفية، ثم لابنه عبد الله، ثم لمحمد بن علي بن عبد الله بن عباس، ثم لأولاده إلى المنصور، ثم حل الإله في أبي مسلم، وأنه لم يقتل، واستحلوا المحارم.[٤٥]

١٥) **المفوضة**، قالوا: الله تعالى فوض خلق العالم إلى محمد صلى الله عليه وسلم.[٤٦]

١٦) **البدائية**، وهم جوزوا البداء على الله.[٤٧]

١٧) **النصيرية**، قالوا: إن الله تعالى حل في علي رضي الله عنه.[٤٨]

١٨) **الإسماعيلية** ويلقبون **بالباطنية**; لقولهم بباطن الكتاب، وأصل دعوتهم مبنية على إبطال الشرائع وانتقاص الدين، و**بالقرامطة** لأن أولهم حمدان قرمط.[٤٩] ويقولون بكفر من خالف عليا، ويقولون بإمامة الإثنى عشر، ويصلون الخمس ويظهرون التنسك، والتأله، والتجهد، والورع، ولهم سجادات وصفرة في الوجوه وعمش في أعينهم من طول البكاء والتأوه على المقتول بكربلاء الحسين بن علي ورهطه رضي الله عنهم،

---

[٤٣] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (٣٥) «الفرق بين الفرق» (٥٢) «التبصير في الدين» (٤٠) «الملل والنحل» (١/ ١٨٨) «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» (٦٥) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٣)

[٤٤] انظر : «الملل والنحل» (١٨٦) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٣)

[٤٥] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (٢١) «الفرق بين الفرق» (٢٤٢) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٣)

[٤٦] انظر : «الفرق بين الفرق» (٢٣٨) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٣) «التبصير في الدين» (١٢٨)

[٤٧] انظر : «كتاب المواقف» (٣/ ٦٨٤) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٣)

[٤٨] انظر : «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٣) «كتاب المواقف» (٣/ ٦٨٤)

[٤٩] انظر : «كتاب المواقف» (٣/ ٦٧٥)

ويدفعون زكاتهم وصدقاتهم إلى أئمتهم، ويتحنئون بالحناء، ويلبسون خواتيمهم في أيمانهم، ويشمرون قمصهم وأرديتهم كما تصنع اليهود، ويتحذون بالنعال الصفر، وينوحون على الحسين عليه السلام، واعتقادهم العدل، والتوحيد، والوعيد، وإحباط الحسنات مع السيئات، ويكبرون على جنائزهم خمسا، ويأمرون بزيارة قبور السادة.[٥٠]

أصناف فرق الشيعة الزيدية :

وأما **الزيدية** : فهم ينتسبون للسيد الشريف زيد بن علي زين العابدين بن الحسين شهيد كربلا، ابن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضوان الله عليهما، وكان زيد إماما عالما شجاعا مقداما، وكان قد بايعه جموع من الشيعة، ثم قالوا له: "تبرأ من الشيخين." يعنون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال: "معاذ الله، وزيرا جدي". فتركوه ورفضوه، وأرفضوا عنه، فسموا الرافضة، والنسبة رافضي،[٥١] ثم انقسموا ثلاث فرق[٥٢]:

١) **الجارودية** أصحاب أبي الجارود، قالوا بالنص على علي رضي الله عنه، والصحابة كفروا بمخالفته، والخلافة بعد الحسن والحسين شورى في أولادهما، فمن خرج منهم بالسيف وهو عالم شجاع فهو إمام، واختلفوا في المنتظر، أهو محمد بن عبد الله ولم يقتل، أو محمد بن القاسم، أو يحيى بن عمر صاحب الكوفة.[٥٣]

---

[٥٠] انظر : «التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع» (٣٢)

[٥١] انظر : «لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية» (١/ ٨٥) «مختصر الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية» (١/ ١٠٨) «شرح العقيدة الطحاوية للبراك» (٣٧٩) «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» (٥٢)

[٥٢] انظر : «المواقف» (٣/ ٦٨٩) «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» (٥٢) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٥)

[٥٣] انظر : «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين»(٥٢) «المواقف» (٣/ ٦٨٩) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٥) «الاعتصام» (٣/ ٣٥٧)

٢) **السليمانية** شيعة سليمان بن جرير، قالوا: الإمامة شورى، وإنما تنعقد برجلين من خيار المسلمين، وأبو بكر وعمر إمامان وإن أخطأت الأمة في البيعة لهما، وكفروا عثمان وطلحة والزبير وعائشة.[٥٤]

٣) **البترية** أصحاب بتر التوصي، قالوا بنحو قول من قبلهم، إلا أنهم توقفوا في كفر عثمان رضي الله عنه.[٥٥]

[أصناف فرق الشيعة الإمامية]

وأما **الإمامية** فقالوا باتباع الاثني عشر إماما، وهم: علي، والحسن والحسين، وزين العابدين علي بن الحسين، والباقر محمد بن علي زين العابدين، وجعفر الصادق بن محمد الباقر، وموسى الكاظم بن جعفر الصادق، وعلي الرضا بن موسى الكاظم، ومحمد الجواد بن علي الرضا، وعلي الهادي بن محمد الجواد، وحسن العسكري بن علي الهادي، ومحمد بن حسن الحجة. فالإمامية هم القائلون بزعمهم بقول هؤلاء الأئمة الأبرار رضوان الله عليهم وسلامه ما تعاقب الليل والنهار، فقالوا بالنص الجلي على إمامة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه،[٥٦] وكفروا الصحابة بمخالفته، وساقوا الإمامة إلى جعفر الصادق، ثم اختلفوا في المنصوص عليه بعده، وتشعب متأخرو الإمامية إلى معتزلة ومشبهة ومفضلة.[٥٧]

---

[٥٤] انظر : «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» (٥٢) «المواقف» (٣/ ٦٩٠) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٥)

[٥٥] انظر : «لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية» (١/ ٨٠) «المواقف» (٣/ ٦٩٠) «الاعتصام» (٣/ ٣٥٨)

[٥٦] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١٧)

[٥٧] انظر : «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٠) «الملل والنحل» (١/ ٢٧) «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» (٥٣) «المواقف» (٣/ ٦٧٨)

ذكر عبد القاهر البغدادي أن الإمامية خمس عشرة فرقة.[٥٨] كذا ذكره الاسفراييني.[٥٩] وينبغي أن نعلم أن الزيدية والإمامية ضدان، فالزيدية خيرهم لأنهم يجوزون إمامة المفضول على الفاضل، ويصححون إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ويقولون بأن عليا رضي الله عنه أفضل منهما.[٦٠]

[حقيقة الرافضة]

إنما سميت الشيعة رافضة لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر.[٦١] وذلك أن زيد بن علي زين العابدين بن الحسين شهيد كربلا، ابن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضوان الله عليهما، وكان زيد إماما عالما شجاعا مقداما، كان قد بايعه جموع من الشيعة، ثم قالوا له: "تبرأ من الشيخين". يعنون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال: "معاذ الله، وزيرا جدي". فتركوه ورفضوه، وأرفضوا عنه، فسموا الرافضة، والنسبة رافضي.[٦٢]

وهم المشهورون عند العامة بالمخالفة للسنة، فجمهور العامة لا تعرف ضد السني إلا الرافضي، فإذا قال أحدهم: أنا سني، فإنما معناه لست رافضيا.[٦٣] قال الإمام الشافعي : "من قال: إن أبا بكر، وعمر ليسا بإمامين فهو رافضي".[٦٤] قال الإمام اللالكائي الشافعي : "وعلامة الرافضة تسميتهم أهل السنة ناصبة".[٦٥]

---

[٥٨] انظر : «الفرق بين الفرق» ٢٢)

[٥٩] انظر : «التبصير في الدين» ٣٥)

[٦٠] انظر : «الأنساب» ٦/ ٣٦٥)

[٦١] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» ١٧)

[٦٢] انظر : «لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية» ١/ ٨٥)

[٦٣] انظر : «مجموع الفتاوى» ٣/ ٣٥٦)

[٦٤] انظر : «سير أعلام النبلاء» ٨/ ٢٤٦)

[٦٥] انظر : «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ١/ ١٧٩)

[أصول فرق الرافضة]

من أصول فرق الرافضة:

- إجماعهم على أن النبي نص على استخلاف على بن أبي طالب باسمه وأظهر ذلك وأعلنه.[٦٦]
- قولهم بأن أكثر الصحابة ضلوا بتركهم الاقتداء به بعد وفاة النبي. قال ابن الجوزي : "وقد اعتقد جماعة من الرافضة أن أبا بكر وعمر كانا كافرين وقال بعضهم ارتدا بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم".[٦٧]
- إجماعهم على أن الإمامة لا تكون إلا بنص وتوفيق.[٦٨]
- إجماعهم على أنه جائز للإمام في حال التقية أن يقول إنه ليس بإمام.[٦٩]
- إجماعهم على إبطال الاجتهاد في الأحكام.[٧٠]
- زعمهم أن الإمام لا يكون إلا أفضل الناس.[٧١]
- زعمهم أن عليا رضوان الله عليه كان مصيبا في جميع أحواله، وأنه لم يخطىء في شيء من أمور الدين، إلا الكاملية أصحاب أبي كامل فإنهم أكفروا الناس بترك الاقتداء به، وأكفروا عليا بترك الطلب، وأنكروا الخروج على أيمة الجور، وقالوا ليس يجوز ذلك دون الإمام المنصوص على إمامته.[٧٢]
- روايتهم الأباطيل أو رد ما في الصحاح والمسانيد. قال الإمام الذهبي الشافعي : "فأما ما تنقله الرافضة وأهل البدع في كتبهم من ذلك، فلا نعرج

---

[٦٦] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» ١٦، «السنة للخلال» ٣/ ٤٩٨/ ٧٩١)

[٦٧] انظر : «تلبيس إبليس» :٨٨)

[٦٨] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١٧)

[٦٩] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١٧)

[٧٠] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١٧)

[٧١] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١٧)

[٧٢] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١٧)

عليه ولا كرامة فأكثره باطل وكذب، وافتراء فدأب الروافض رواية الأباطيل أو رد ما في الصحاح والمسانيد، ومتى إفاقة من به سكران".[٧٣]

- قولهم بعدم وجوب الجهاد في سبيل الله حتى يخرج المهدي.[٧٤]
- قولهم بتحريف القرآن.[٧٥] جاء في أحد كتب الشيعة : "فنقول : روي أصحابنا ومشايخنا في كتب الأصول من الحديث وغيرها أخبارا كثيرة بلغت حد التواتر في أن القرآن قد عرض له التحريف وكثير من النقصان وبعض الزيادة".[٧٦]

[عدد الرافضة]

ذكر أبو الحسين الملطى الشافعي (المتوفى: ٣٧٧هـ) أن أهل الضلال الرافضة ثمانى عشرة فرقة يتلقبون بالإمامية.[٧٧] وذكر ابن العربي المالكي (٥٤٣هـ) أن الرافضة انقسمت إلى عشرين فرقة أعظمهم بأسا من يقول إن عليا هو الله.[٧٨] بخلاف الدواني فإنه ذكر أن الرافضة انقسمت إلى إحدى وثلاثين فرقة.[٧٩] وذكر الإمام أبو الحسن الأشعري أن الرافضة هم سوى الكاملية أربع وعشرون فرقة. هكذا في كتابه مقالات الإسلاميين،[٨٠] لكنني بعد تعديد هذه الفرق في الكتاب المذكور وجدته ذكر ٢٣ فرقة فقط.[٨١]

---

[٧٣] انظر : «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢٢٧)
[٧٤] انظر : «السنة للخلال» (٣/ ٤٩٨/ ٧٩١)
[٧٥] انظر : «السنة للخلال» (٣/ ٤٩٨/ ٧٩١)
[٧٦] انظر : «نور البراهين» (١/ ٥٢٦)
[٧٧] انظر : «التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع» (١٨)
[٧٨] انظر : «العواصم من القواصم» (٢٤٧)
[٧٩] انظر : «الحجج الباهرة في إفحام الطائفة الكافرة الفاجرة» ٣٩٩)
[٨٠] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١٧)
[٨١] انظر : «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (١٧-٣١)

[فتاوى العلماء حول الرافضة]

وقد ذهب إلى ضلالة الرافضة كبار أئمة الإسلام كالإمام مالك، وأحمد، والبخاري، وغيرهم.[٨٢] وفيما يلي نصوص فتاوى أئمة الإسلام وعلمائه في الروافض.

فتوى الإمام مالك (ت : ١٧٩ ه)

روى الخلال عن أبي بكر المروذي قال: سألت أبا عبد الله عن من يشتم أبا بكر وعمر وعائشة؟ قال: "ما أراه على الإسلام"، قال: وسمعت أبا عبد الله يقول: قال مالك: " الذي يشتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ليس له سهم، أو قال: نصيب في الإسلام".[٨٣]

قال هشام بن عمار : سمعت مالكا يقول : "من سب أبا بكر وعمر قتل ومن سب عائشة رضي الله عنها قتل لأن الله تعالى يقول فيها {يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبدا إن كنتم مؤمنين} فمن رماها فقد خالف القرآن ومن خالف القرآن قتل".[٨٤]

فتوى الإمام أحمد (ت : ٢٤١ هـ)

قال الخلال: "وأخبرني عبد الملك بن عبد الحميد، قال: سمعت أبا عبد الله، قال: "من شتم أخاف عليه الكفر مثل الروافض"، ثم قال: "من شتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نأمن أن يكون قد مرق عن الدين".[٨٥]

ولكن ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى أن في تكفير الروافض نزاعا.[٨٦] فقال ابن تيمية : "وأما من سبهم سبا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك فهذا هو

---

[٨٢] انظر : «أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية – عرض ونقد – » (٣/ ١٢٥٠)

[٨٣] انظر : «السنة للخلال» (٣/ ٤٩٣/ ٧٧٩)

[٨٤] انظر : «الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة» (١٤٥)

[٨٥] انظر : «السنة للخلال» (٣/ ٤٩٣/ ٧٨٠)

[٨٦] انظر : «المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (١/ ١١٩)

الذي يستحق التأديب والتعزير ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم".[٨٧]

فتوى الإمام الشافعي (ت : ٢٠٤ هـ)

قال العمراني الشافعي : "وقد نص الشافعي على كفر من يقول بخلق القرآن، وكذلك الغلاة من الرافضة الذين يقولون: إن عليا كان نبيا، وإن جبريل غلط".[٨٨]

فتوى الإمام البخاري (ت : ٢٥٦ هـ)

قال: "ما أبالي صليت خلف الجهمي الرافضي أم صليت خلف اليهود والنصارى، ولا يسلم عليهم، ولا يعادون، ولا يناكحون، ولا يشهدون، ولا تؤكل ذبائحهم".[٨٩]

فتوى الإمام أبي زرعة الرازي (ت : ٢٦٤ هـ)

قال: "إذا رأيت الرجل ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة".[٩٠]

فتوى الإمام عبد القاهر البغدادي (ت : ٤٢٩ هـ)

قال : "وأما أهل الأهواء من الجارودية والهشامية والنجارية والجهمية والإمامية الذين أكفروا أخيار الصحابة والقدرية المعتزلة عن الحق والبكرية المنسوبة

---

[٨٧] انظر : «الصارم المسلول على شاتم الرسول» (٥٨٦)

[٨٨] انظر : «البيان في مذهب الإمام الشافعي» (٢/ ٣٩٧)

[٨٩] انظر : «خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل» (٢/ ٣٣/ ٥١)

[٩٠] انظر : «الكفاية في علم الرواية» (٤٩)

إلى بكر ابن أخت عبد الواحد، والضرارية، والمشبهة كلها، والخوارج، فإنا نكفرهم كما يكفرون أهل السنة، ولا تجوز الصلاة عليهم عندنا ولا الصلاة خلفهم".[٩١]

فتوى القاضي أبي يعلى الحنبلي (ت : ٤٥٨ هـ)

قال: "الذي عليه الفقهاء في سب الصحابة إن كان مستحلا لذلك كفر وإن لم يكن مستحلا فسق ولم يكفر".[٩٢]

فتوى الإمام ابن حزم (ت : ٤٥٦ هـ)

قال: "وأما قولهم في دعوى الروافض تبديل القراءات فإن الروافض ليسوا من المسلمين إنما هي فرق حدث أولها بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين سنة وكان مبدؤها إجابة من خذله الله تعالى لدعوة من كاد الإسلام وهي طائفة تجري مجرى اليهود والنصارى في الكذب والكفر وهي طوائف أشدهم غلوا يقولون بإلهية علي بن أبي طالب".[٩٣]

وقال في موضع آخر : "ولا خلاف بين أحد من الفرق المنتمية إلى المسلمين من أهل السنة والمعتزلة والخوارج والمرجئة والزيدية في وجوب الأخذ بما في القرآن وأنه هو المتلو عندنا نفسه وإنما خالف في ذلك قوم من غلاة الروافض هم كفار بذلك مشركون عند جميع أهل الإسلام".[٩٤]

فتوى البربهاري (ت : ٣٢٩ هـ)

قال : "اعلم أن الأهواء كلها ردية تدعو إلى السيف وأردؤها وأكفرها الرافضة والمعتزلة والجهمية فإنهم يريدون الناس على التعطيل والزندقة".[٩٥]

---

[٩١] انظر : «الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية» (٣٥١)

[٩٢] انظر : «الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة» (١/ ١٤٢)

[٩٣] انظر : «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٢/ ٦٥)

[٩٤] انظر : «الإحكام في أصول الأحكام» (١/ ٩٦)

[٩٥] انظر : «كتاب شرح السنة» (٥٤)

فتوى الإمام الاسفراييني (ت : ٤٧١ هـ)

قال بعد أن ذكر الرافضة وبعض معتقداتهم : "وليسوا في الحال على شيء من الدين وليس مقصودهم من هذا الكلام تحقيق الكلام في الإمامة ولكن مقصودهم إسقاط كلفة تكليف الشريعة عن أنفسهم حتى يتوسعوا في استحلال المحرمات الشرعية ويعتذروا عند العوام بما يعدونه من تحريف الشريعة وتغيير القرآن من عند الصحابة ولا مزيد على هذا النوع من الكفر إذ لا بقاء فيه على شيء من الدين".[٩٦]

فتوى الإمام أبي حامد الغزالي (ت : ٥٠٥ هـ)

قال: "ولأجل قصور فهم الروافض عنه ارتكبوا البداء، ونقلوا عن علي رضي الله عنه أنه كان لا يخبر عن الغيب مخافة أن يبدو له تعالى فيه فيغيره، وحكوا عن جعفر بن محمد أنه قال: "ما بدا الله في شيء كما بدا له في إسماعيل"، أي في أمره بذبحه. وهذا هو الكفر الصريح ونسبة الإله تعالى إلى الجهل والتغير".[٩٧]

وقال في موضع آخر : "فلو صرح مصرح بكفر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ينبغي أن ينزل منزلة من لو كفر شخصا آخر من آحاد المسلمين أو القضاة والأئمة من بعدهم، قلنا هكذا نقول فلا يفارق تكفيرهم تكفير غيرهم من آحاد الأمة والقضاة بل أفراد المسلمين المعروفين بالإسلام، إلا في شئين أحدهما في مخالفة الإجماع وخرقه، فأن مكفر غيرهم ربما لا يكون خارقا لإجماع معتد به، الثاني أنه ورد في حقهم من الوعد بالجنة والثناء عليهم والحكم بصحة دينهم وثبات يقينهم وتقدمهم على سائر الخلق أخبار كثيرة، فقائل ذلك إن بلغته الأخبار واعتقد مع ذلك

---

[٩٦] انظر : «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين» (٤١)

[٩٧] انظر : «المستصفى» (٨٨)

كفرهم فهو كافر لا بتكفيره إياهم، ولكن بتكذيبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن كذبه بكلمة من أقاويله فهو كافر بالإجماع".[٩٨]

فتوى القاضي عياض (ت : ٥٤٤ هـ)

قال رحمه الله: "وكذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة في قولهم: إن الأئمة أفضل من الأنبياء".[٩٩]

فتوى الإمام السمعاني (ت : ٥٦٢ هـ)

قال رحمه الله: "واجتمعت الأمة على تكفير الإمامية لأنهم يعتقدون تضليل الصحابة وينكرون إجماعهم وينسبونهم إلى ما يليق بهم، وأكثر العلماء على أن الزيدية مبتدعة".[١٠٠]

فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية (ت : ٧٢٨ هـ)

قال رحمه الله: "من زعم منهم أن القرآن نقص منه آيات وكتمت أو زعم أن له تأويلات باطنة تسقط الأعمال المشروعة ونحو ذلك وهؤلاء يسمون القرامطة والباطنية ومنهم التناسخية وهؤلاء لا خلاف في كفرهم".[١٠١]

فتوى الحافظ ابن كثير (ت : ٧٧٤ هـ)

قال : "ومن هذه الآية انتزع الإمام مالك رحمه الله، في رواية عنه بتكفير الروافض الذين يبغضون الصحابة، قال: لأنهم يغيظونهم، ومن غاظ الصحابة فهو كافر لهذه الآية. ووافقه طائفة من العلماء على ذلك".[١٠٢]

---

[٩٨] انظر : «فضائح الباطنية» (١٤٩)
[٩٩] انظر : «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٦١٦)
[١٠٠] انظر : «الأنساب» (٦/ ٣٥٦)
[١٠١] انظر : «الصارم المسلول على شاتم الرسول» (٥٨٦)
[١٠٢] انظر : «تفسير القرآن العظيم» (٧/ ٣٦٢)

وقال في موضع آخر : "وهذا الحديث الثابت في الصحيحين وغيرهما عن علي رضي الله عنه يرد على فرقة الرافضة في زعمهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى إليه بالخلافة، ولو كان الأمر كما زعموا لما رد ذلك أحد من الصحابة فإنهم كانوا أطوع لله ولرسوله في حياته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته من أن يقتاتوا عليه فيقدموا غير من قدمه ويؤخروا من قدمه بنصه، حاشا وكلا ولما، ومن ظن بالصحابة رضوان الله عليهم ذلك فقد نسبهم بأجمعهم إلى الفجور والتواطؤ على معاندة الرسول صلى الله عليه وسلم ومضادتهم في حكمه ونصه، ومن وصل من الناس إلى هذا المقام فقد خلع ربقة الإسلام وكفر بإجماع الأئمة الأعلام، وكان إراقة دمه أحل من إراقة المدام".[١٠٣]

فتوى العلامة ملا علي القاري الحنفي (ت : ١٠١٤هـ)

قال: "وأما من سب أحدا من الصحابة، فهو فاسق ومبتدع بالإجماع إذا اعتقد أنه مباح، كما عليه بعض الشيعة وأصحابهم، أو يترتب عليه ثواب كما هو دأب كلامهم، أو اعتقد كفر الصحابة وأهل السنة في فصل خطابهم فإنه كافر بالإجماع، ولا يلتفت إلى خلاف مخالفتهم في مقام النزاع، فإذا عرفت ذلك فلا بد من تفصيل هنالك".[١٠٤]

فتوى الشيخ ابن حجر المكي الشافعي (ت : ٩٧٤ هـ)

قال : "وأما تكفير أبي بكر ونظرائه ممن شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة فلم يتكلم فيها أصحاب الشافعي والذي أراه الكفر فيها قطعا".[١٠٥]

فتوى العلامة ابن عابدين الحنفي (ت : ١٢٥٢ هـ)

---

[١٠٣] انظر : «البداية والنهاية» (٥/ ٢٧٢)

[١٠٤] انظر : «شم العوارض في ذم الروافض» (٢٨)

[١٠٥] انظر : «الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة» (١/ ١٤٦)

قال ابن عابدين الحنفي : "وأنت خبير بأن الصحيح في المعتزلة والرافضة وغيرهم من المبتدعة أنه لا يحكم بكفرهم وإن سبوا الصحابة أو استحلوا قتلنا بشبهة دليل كالخوارج الذين استحلوا قتل الصحابة، بخلاف الغلاة منهم كالقائلين بالنبوة لعلي والقاذفين للصديقة فإنه ليس لهم شبهة دليل فهم كفار كالفلاسفة".[١٠٦]

فتوى ابن الشِّحْنَة الثقفي الحلبي (ت : ٨٨٢ هـ)

قال: "الرافضي إذا كان يسب الشيخين رضي الله تعالى عنهما ويلعنهما يكون كافرا وإن كان يفضل عليا على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أجمعين لا يكون كافرا لكنه يكون مبتدعا والمعتزلي مبتدع إلا إذا قال باستحالة الرؤية فحينئذ هو كافر".[١٠٧]

فتوى الشيخ هاشم أشعري الجومباني الجاوي (ت : ١٣٦٦ هـ)

قال: "ومنهم رافضيون يسبون سيدنا أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ويكرهون الصحابة رضي الله عنهم ويبالغون هوى سيدنا علي وأهل بيته رضوان الله عليهم أجمعين، قال السيد محمد في شرح القاموس : وبعضهم يرتقي إلى الكفر والزندقة أعاذنا الله والمسلمين منها. قال القاضي عياض في الشفا : عن عبد الله بن مغفل قال قال رسو الله صلى عليه وسلم (الله الله أصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك أن يأخذه) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تسبوا أصحابي فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا) وقال صلى الله عليه وسلم (لا تسبوا أصحابي فإنه يجيئ قوم في آخر الزمان يسبون أصحابي فلا تصلوا عليهم ولا تصلوا معهم ولا تناكحوهم ولا تجالسوهم وإن مرضوا فلا تعودوهم) وعنه صلى الله عليه وسلم (من سب

---

[١٠٦] انظر : «رد المحتار على الدر المختار» (٥/ ١١)

[١٠٧] انظر : «لسان الحكام في معرفة الأحكام» (٤١٤)

أصحابي فاضربوه) وقد أعلم النبي صلى الله عليه وسلم أن سبهم وآذاهم يؤذيه وآذى النبي صلى الله عليه وسلم حرام فقال (لا تؤذوني في أصحابي ومن آذاهم فقد آذاني) وقال (لا تؤذوني في عائشة) وقال في فاطمة (بضعة مني يؤذيني ما آذاها)".[108]

فتاوى العلماء في عدم جواز نكاح أهل السنة بالرافضة

قال الإمام عبد القاهر البغدادي (ت ٤٢٩ ه) : "وإن كانت بدعته من جنس بدع المعتزلة أو الخوارج أو الرافضة الإمامية أو الزيدية أو من بدع البخارية أو الجهمية أو الضرارية أو المجسمة فهو من الأمة في بعض الأحكام، وهو جواز دفنه في مقابر المسلمين وفى ألا يمنع حظه من الفىء والغنيمة إن غزا مع المسلمين وفي ألا يمنع من الصلاة في المساجد، وليس من الأمة في أحكام سواها، وذلك ألا تجوز الصلاة عليه، ولا خلفه، ولا تحل ذبيحته، ولا نكاحه لامرأة سنية، ولا يحل للسنى أن يتزوج المرأة منهم إذا كانت على اعتقادهم".[109]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية الحنبلي (ت ٧٢٨ه) : "وهذا قول كثير أصحابنا منهم ابن أبي موسى قال: "ومن سب السلف من الروافض فليس بكفؤ ولا يزوج، ومن رمى عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه فقد مرق من الدين، ولم ينعقد له نكاح على مسلمة إلا أن يتوب ويظهر توبته، وهذا في الجملة قول عمر بن عبد العزيز وعاصم الأحول وغيرهما من التابعين".[110]

جاء في المغني : "لا يزوج بنته من حروري مرق من الدين ولا من الرافضي ولا القدري".[111]

---

[108] انظر : «رسالة أهل السنة والجماعة» (٩-١٠)

[109] انظر : «الفرق بين الفرق» (١١)

[110] انظر : «الصارم المسلول» (٥٦٨)

[111] انظر : «المغني» (٧/ ٣٧٤)

القسم الثاني :

ترجمة وجيزة للمصنف

الشيخ علي بن محمد بن مراد بن علي المرادي الحنفي النقشبندي

[ترجمة وجيزة للمؤلف]

اسمه ونسبه :

هو السيد علي ابن السيد محمد ابن السيد مراد ابن السيد علي المعروف بالمرادي الحنفي، البخاري الأصل، الدمشقي المولد والمنشأ، النقشبندي، مفتي الحنفية بدمشق الشام، الفاضل العالم، الأديب الأريب، الذكي، الحاذق اللوذعي الألمعي، ذو الفكر الصائب.

ولادته:

ولد الشيخ بدمشق في سنة اثنين وثلاثين ومائة وألف (١١٣٢ هـ) ونشأ بها في كنف والده. وكان والده يحبه أكثر من إخوته ويميل إليه.

شيوخه:

كان الشيخ تعلم علوما جمة في عدة فنون على علماء مشهورين في زمنه ومنهم :

- الشيخ علي المصري الحافظ المقري، نزيل دمشق.
- الشيخ محمد الديري، نزيل دمشق .
- الشيخ محمد الغزي، مفتي الشافعية بدمشق .
- الشيخ أحمد المنيني، والشيخ صالح الجينيني.
- والده العارف العالم الشيخ السيد محمد المرادي.
- الشيخ إسمعيل العجلوني الدمشقي .
- الشيخ علي الطاغستاني، نزيل دمشق .
- الشيخ موسى المحاسني .
- الشيخ عبد الغني النابلسي الدمشقي.

- الشيخ محمد حياة السندي .
- الشيخ أسعد ابن العناق، نزيل مكة .
- العالم الشيخ علي، مفتي مكة .
- السيد عمر باعلوي، سبط الشيخ عبد الله بن سالم المكي .
- الشيخ محمد بن الطيب المغربي، نزيل المدينة .
- العلامة المحقق المولى عبد الله الرومي، مفتي الممالك العثمانية المعروف بالإيراني.

أعماله في خدمة المسلمين:

تفوق الشيخ واشتهر ومهر وبرع، وتولى رتبة قضاء القدس وإفتاء الحنفية بدمشق، واستقام بها إلى أن مات. كما أن الشيخ درس في المدرسة السليمانية بالهداية. وجعل من إنشائه في كل درس خطبة، وتولى غيرها من التوالي والوكالات بحيث لو جمع الذي تولاه وناله وصرفه لأعي الحاسبين.

مؤلفاته:

من تصانيف الشيخ المشهورة :

- «شرح على صلوات والده»
- «الروض الرائض في عدم صحة نكاح أهل السنة للروافض» وهو هذا الكتاب الذي أقوم بتحقيقه الآن.
- «أقوال الأئمة العالية في أحكام الدروز والتيامنة»
- «القول البين الرجيح عند فقد الحصبات تزويج أولي الأرحام صحيح»
- «ديوان شعر »
- «نثر غزير»

صفات الشيخ الخلقية:

كان رحمه الله تعالى فرد الدهر، واحدا في عصره، حسن الأخلاق، كريم السجايا، واسع الصدر، قوالا بالحق يصدع الكبير والصغير، ولا يبالي في إجراء الحقوق ولا تأخذه في الله لومة لائم، متمسكا بالشريعة المحمدية، مكرما للوافدين محبا للعلماء والأفاضل سخيا جوادا ممدوحا يراعي الله في أموره ويراقبه.

كان الشيخ يحسن للفقراء والأغنياء بالتواضع والبشاشة، وصفاء الخاطر والإحسان لمن يسئ إليه والملاطفة مع الكبير والصغير والغني والفقير، ومجالسه دائما مشحونة بالأفاضل والعلماء والأدباء والمسائل دائما تجري بمجلسه، والمطارحات والمساجلات الشعرية.

وفاته :

رحل الشيخ إلى الحج ثلاث مرات. وله من الخيرات والمبرات والمدارس شيء كثير، لا يمكن العد والإحصاء له بالتقرير. وكانت وفاة الشيخ في ليلة الجمعة في الثاني والعشرين من شوال، سنة أربع وثمانين ومائة وألف (١١٨٤ هـ). وفي يوم الجمعة دفن في مدرسته الكائنة بمحلة سوق صاروجا، ورثى بقصائد كثيرة وتولى إفتاء الحنيفة بعده أخوه المولى السيد حسين إلى أن مات، وذلك في رمضان سنة ١١٨٨ ه.[١١٢]

[١١٢] تفاصيل ترجمته في : «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» (٣/ ٢٢٨) «الأعلام» (٥/ ١٦) «معجم المؤلفين» (٧/ ٢٣٢)

نص محقق لكتاب :

الروض الرائض

في عدم صحة نكاح أهل السنة للروافض

تأليف :

الشيخ علي بن محمد بن مراد بن علي المرادي الحنفي النقشبندي

(المتوفى : ١١٨٤ هـ)

[مقدمة المؤلف]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله تعالى ناصر الحق والدين، وقامع أولي البغي والبدع بالشرع المبين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد قائد الغر المحجلين، وعلى آله وصحبه والتابعين إلى يوم الدين، وسلم تسليما، أما بعد :

فيقول العبد المفتقر إلى الله تعالى على الدوام، السيد علي المرادي النقشبندي المفتي بدمشق الشام : إنه لما كان في سنة اثنتين وثمانين ومائة وألف وردت قافلة [الحاج][113] من طرف بغداد دار السلام، وبرج الأولياء أولي الاحترام، وصحبهم طائفة الأعجام، الروافض اللئام، فلم يتيسر وصولهم إلى [الحاج][114] بسبب تأخرهم عن التقوى وعن كل ناج.

أقاموا بدمشق الشام ذات البهجة والبشام[115]، إلى أن يأتي العام القابل، ليسلك طريق [الحاج][116] والسابل، فصاروا يرغبون إلى أولى السنة والجماعة، ومن لهم التقوى [وبضاعة][117]، بأن يتزوجوا من بناتهم، ويتوصلوا بذلك إلى قضاء لذاتهم.

---

[113] هكذا في الأصل.

[114] هكذا في الأصل.

[115] البشام : شجر طيب الرائحة يستاك به. انظر «شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم» (١/ ٥٣٢)

[116] هكذا في الأصل.

[117] في الأصل : (بضاعة)

فسألني عن صحة ذلك أقضى قضاة دمشق الشام، دار السنة والإسلام، وعن صحة تلك العقود، ليصح عنده المقصود، وهو العالم الشريف النبيه، من قيل في حقه : «الولد سر أبيه»[118]، أخونا في الله تعالى السيد محمد أمين أفندي، دام في حراسته المعيد المبدي، نجل العالم العامل، والفاضل الحامل، قاضي العساكر بالدولة العثمانية، دار الخلافة، والنقيب على الأشراف باسلامبول ذات اللطافة، دامت دار الخلافة والملك، وبحار علمها تجري بها الفلك، ونصر الله تعالى حامي شوكتها وشوكة الإسلام، المؤيد من طرف الله تعالى العزيز العلام، خليفة الله في الأرض، والناشر لواء العدل في طولها والعرض، حضرة سيدنا ومولانا السلطان الغازي مصطفى خان[119] ابن المرحوم السلطان الغازي أحمد خان ابن السلطان الغازي محمد خان، رحم الله تعالى أسلافه الكرام، وأسكنهم فردوس الجنان دار المقام، وأمده الله تعالى بمدده، وأطال بالتوفيق في مدده، إنه ولي الإجابة، وإليه الإنابة، وهو بالإجابة جدير، وعلى كل شيئ قدير، ما طلع النيران، وكر الملوان[120]، وحرسه الله تعالى بالنفس والملك والمآل والولد، بسر قل هو الله أحد، آمين آمين لا أرضي بواحدة حتى أضم إليها ألف آمين.

[فاستعنت][121] الله العظيم، ونبيه الرؤوف الرحيم، في تأليف هذه الرسالة؛ لتكون حاوية للأقوال الصحيحة لا محالة، وذلك من كلام العلماء من مذهب الإمام

---

[118] قال العلامة الخفاجي في كشف الخفاء (٢/ ٤١٢) : قال في "المقاصد": لا أصل له. وكذا قال في الدرر تبعًا للزركشي. وقال الصغاني: موضوع، وقال الديريني في "الدرر" الملتقطة في توجيهه: إن الولد إذا كبر ربما يتعلم من أوصاف أبيه، ويسرق من طباعه، بل قد تصحب رجلًا فتسرق من طباعه في الخير والشر. اهـ

[119] هو أحد سلاطين الدولة العثمانية وهو السلطان مصطفى خان الثالث، ولد سنة ١١٧١ هـ ومات سنة ١١٨٧هـ. انظر «معجم أعلام الجزائر» (١٢١)

[120] أي الليل والنهار.

[121] كلمة غير واضحة في الأصل. لعل ما أثبته هنا هو الصحيح.

الأعظم، والركن القويم الأفخم، أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي[١٢٢]، أسكنه الله بحبوحة جنته وبالخير كوفي؛ لأن مذهبه الشريف المدار عليه بالأحكام، وهو أول من ألف من التابعين وأفتى بين الأئمة الكرام.

فأقول وبالله الاستعانة، وبه الإعانة، حيث كان في تأليف هذه الرسالة، التي هي لأولي الفضائل علامة، وإنها بحمد الله تعالى حجة لأهل السنة، ولسهام أولي البدع محنة، سميتها بـ :

«**الروض الرائض في عدم صحة نكاح أهل السنة للروافض**».[١٢٣]

والله حسبي وعليه أتوكل، إذ لا غير إلا على ذاته المعول.

---

[١٢٢] هو النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، أبو حنيفة (٨٠ – ١٥٠ هـ = ٦٩٩ – ٧٦٧ م)، إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. قيل: أصله من أبناء فارس. ولد ونشأ بالكوفة. وكان يبيع الخز ويطلب العلم في صباه، ثم انقطع للتدريس والإفتاء. وأراده عمر بن هبيرة (أمير العراقين) على القضاء، فامتنع ورعا. وأراده المنصور العباسي بعد ذلك على القضاء ببغداد، فأبى، فحلف عليه ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أنه لا يفعل، فحبسه إلى أن مات (قال ابن خلكان: هذا هو الصحيح). وكان قوي الحجة، من أحسن الناس منطقا، قال الإمام مالك، يصفه: "رأيت رجلا لو كلمته في السارية أن يجعلها ذهبا لقام بحجته"! وكان كريما في أخلاقه، جوادا، حسن المنطق والصورة، جهوري الصوت، إذا حدث انطلق في القول وكان لكلامه دوي، وعن الإمام الشافعي: "الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة". من مصنفاته : "مسند" و "المخارج" وتنسب إليه رسالة "الفقه الأكبر" ولم تصح النسبة. توفي ببغداد. انظر «الأعلام» (٨/ ٣٦)

[١٢٣] سبق أن المذكور في غلاف أصل المخطوط «الروض الرايض في عدم صحة نكاح أهل السنة بالروافض». ورأيت بعض التغيير في عملية النسخ. ولعل الصحيح ما أثبت هنا، وهكذا كما ذكره المؤلف وضبطه كثير من المؤرخين مثل ابنه محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (المتوفى: ١٢٠٦هـ) في «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» (٣/ ٢٢١) و عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ) في «معجم المؤلفين» (٧/ ٢٣٢).

مقدمة

[كلام الإمام الكردي حول الرافضة]

قال الإمام محمد الكردي[١٢٤] صاحب «الفتاوى البزازية»،[١٢٥] في الباب الثاني من ما يجب إكفاره في أهل البدع ما نصه :

"وإكفار الروافض في قولهم برجعة الأموات إلى الدنيا، وبنسخ الأرواح، وانتقال الروح الإلهي إلى الأئمة الاثنا عشر، وفي قولهم : يخرج إمام ناطق بالحق، وانقطاع الأمر والنهي إلى أن يخرج، وبقولهم : إن جبريل عليه السلام غلط بالوحي إلى محمد صلى الله عليه وسلم دون علي كرم الله وجهه. **فأحكام هؤلاء أحكام المرتدين** ممن أنكر خلافة أبي بكر رضي الله عنه، فهو كافر في الصحيح، ومنكر خلافة عمر رضي الله عنه كافر في الأصح. ويجب إكفار الخوارج لإكفارهم جميع الأمة سواهم، ويجب إكفارهم بإكفار عثمان رضي الله عنه، وعلي، وطلحة، والزبير، وعائشة رضي الله عنهم أجمعين. ويجب إكفار اليزيدية [١٢٦] كلهم في انتظارهم نبي من العجم ينسخ دين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم".

---

[١٢٤] هو محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردري، البريقيني، الخوارزمي، الحنفي، المعروف بالبزازي (حافظ الدين) فقيه، أصولي. تنقل في بلاد القرم والبلغار وباحث المولى الفناري وغلبه في الفروع وغلبه الفناري في الاصول، وتوفي بمكة في أواسط رمضان. من تصانيفه: الفتاوى البزازية، كتاب في مناقب ابي حنيفة النعمان، شرح مختصر القدوري في فروع الفقه الحنفي، ومناسك الحج. توفي سنة ٨٢٧ هـ. انظر «معجم المؤلفين» (١١/ ٢٢٣)

[١٢٥] لم أقف على هذا الكتاب مطبوعا.

[١٢٦] اليزيدية أتباع يزيد بن أنيسة، وهم من الاباضية في قولها بان شريعة الاسلام تنسخ في آخر الزمان أو أباح ما نص القرآن على تحريمه أو حرم ما أباحه القرآن نصا لا يحتمل التأويل فليس هو من أمة الاسلام. انظر «الفرق بين الفرق» (١١)

وفي «الخلاصة»[١٢٧] : "الرافضي إن كان يسب الشيخين ويلعنهما فهو كافر، وإن كان يفضل عليا عليهما فهو مبتدع، وهو مخالف للإجماع".[١٢٨]

[عدم كفاءة المبتدع بالسنية]

وفي «شرح الملتقى»[١٢٩] : [فالمبتدع][١٣٠] ليس بكفؤ إلى السنية كما في [النطف][١٣١]. فيفهم من ذلك ما ذهب إليه العلامة ملا محمد مكي بن فروخ بن مكي[١٣٢]، حين سئل عن شخص ادعى بعد وفاة امراة أنه تزوجها على مذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، وإن معه بينة تشهد له بذلك، والحال أنه غير كفؤ لها، مع أن لها وليا حاضرا لم يعلم بذلك، ولو علم لم يرض بذلك، إذا أذنت لأحد أن [يزوجها][١٣٣] منه ولم يحصل الكفاءة [بذلك][١٣٤]، هل يمضي العقد بها من غير كفؤ، سواء كان العاقد قاضيا أم غيره إذا كان بغير علم الولي؟

---

[١٢٧] أي «خلاصة الفتاوي» وهو كتاب منتخب من «البزازية» على ستة أبواب. ولم أقف عليه مطبوعا. وهو لطاهر بن أحمد بن عبد الرشيد بن الحسين، افتخار الدين البخاري: (٤٨٢ - ٥٤٢ هـ = ١٠٩٠ - ١١٤٧ م) فقيه من كبار الأحناف، من أهل بخارى. من كتبه الأخرى: (الواقعات) و (النصاب). انظر «الأعلام» (٣/ ٢٢٠)

[١٢٨] انظر : «رد المحتار على الدر المختار» (٤/ ٢٣٧)، «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» (٥/ ٤٧) «لسان الحكام في معرفة الأحكام» (٤١٤)

[١٢٩] لعله «الدر المنتقى شرح ملتقى الأبحر» للعلائي، ولم أعثر على هذا الكتاب.

[١٣٠] في ب : (فالمبتدعي)

[١٣١] هكذا في الأصل، لعل المراد به «النتف» وهو اسم كتاب عنوانه الكامل «النتف في الفتاوى» لمؤلفه أبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي الحنفي المتوفى سنة ٤٦١هـ حيث قال في ج ١ ص ٢٩١ : أما الكفؤ في الدين فهو علي وجهين أحدها أن يكون الرجل سنيا لا بدعيا

[١٣٢] هو الشيخ محمد بن عبد العظيم بن فروخ بن عبد المحسن الموره وي المكي الحنفي (ت : ١٠٦١ هـ) من العلماء الحنفية في القرن الحادي عشر، من أصحاب العلامة على بن حسين بن عمر بن حسين بن عمر بن الشيخ علي الشيخ العالم اليمنى المكى صاحب شرح مختصر خليل فى فقه المالكية المتوفى سنة ست وستين وألف هـ . له كتاب القول السديد في بعض مسائل أحكام الاجتهاد والتقليد . انظر «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر» (٣/ ١٦٠) «إيضاح المكنون» (٤/ ٢٤٩)

[١٣٣] في الأصل : (يتوجه)

[١٣٤] غير موجود في الأصل.

فأجاب : "**تزوجها بغير الكفؤ غير نافذ على المفتى به**، حيث كان لها ولي، سواء زوجها القاضي أو غيره، بأمرها أو زوجت نفسها، إذ لا ولاية للقاضي على الحرة البالغة العاقلة، إنما ولايته على الصغار حيث لا ولي لهم، فينبني عليه عدم التوارث، ويصير الوطأ وطأ شبهة، والله أعلم".

فتلخص ما حرره **أن نكاح السنية من السني إذا كان غير كفؤ لا يصح ولا يجري به التوارث، ويكون وطأه وطأ شبهة، فهذا حكم السني إذا كان غير كفؤ، فما بالك بالرافضي الساب [و][١٣٥] المفضل المبتدع المخالف للإجماع؟!!!.**

[١٣٥] في الأصل : (أو)

فصل : في الكفاءة

قال العلائي[١٣٦] في «شرح الملتقى»[١٣٧] ما نصه : "فالمبتدع ليس بكفؤ للسنية كما في [النطف][١٣٨]؛ لأن أهل السنة اعتقادهم مخالف لهم".

وذكر صاحب «المضمرات»[١٣٩] ما نصه : "وذكر الفقيه الزاهد أبو الليث[١٤٠] في كتابه «البستان»[١٤١] -من تصنيفه- أن من أراد أن ينجو من الاختلاف والجدال في الدين فليقل : آمنت بجميع ما قال الله تعالى كما أراد.

---

[١٣٦] هكذا في الأصل، ولعله علاء الدين الحصكفي (١٠٢٥ ه - ١٠٨٨ ه)ـ وهو محمد بن علي بن محمد الحصني المعروف بعلاء الدين الحصكفي: مفتي الحنفية في دمشق. مولده ووفاته فيها. كان فاضلا عالي الهمة، عاكفا على التدريس والإفادة. من كتبه (الدر المختار في شرح تنوير الأبصار) و (إفاضة الأنوار على أصول المنار) و (الدر المنتقى) و (شرح قطر الندى). انظر «الأعلام» (٦/ ٢٩٤)

[١٣٧] لعله «الدر المنتقى شرح ملتقى الأبحر».

[١٣٨] هكذا في الأصل، لعل الصحيح «النتف في الفتاوى» لمؤلفه: أبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي، حنفي (المتوفى: ٤٦١هـ)

[١٣٩] هو يوسف بن عمر بن يوسف الصوفي الكادوري البزار المعروف عند الترك بنبيره شيخ عمر: فقيه حنفي. له "جامع المضمرات والمشكلات". قال اللكنوي: طالعته، وهو جامع للتفاريع الكثيرة، حاوٍ على المسائل الغزيرة. توفي سنة ٨٣٢ هـ. انظر «الأعلام» (٨/ ٢٤٤) «معجم المؤلفين» (١٣/ ٣٢٠)

[١٤٠] هو نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السَّمَرْقَنْدي، أبو الليث، الملقب بإمام الهدى: علامة، من أئمة الحنفية، من الزهاد المتصوفين. له تصانيف نفيسة، منها " تفسير القرآن" و"عمدة العقائد" و "بستان العارفين" و "خزانة الفقه" و "تنبيه الغافلين" و "فضائل رمضان" و "المقدمة" و "شرح الجامع الصغير" و "عيون المسائل " و "دقائق الأخبار في بيان أهل الجنة وأهوال النار" و "مختلف الرواية" و "شرعة الإسلام" و "النوازل من الفتاوى " و "تفسير جزء: عم يتساءلون". توفي سنة ٣٧٣ هـ. انظر «الأعلام» (٨/ ٢٧)

[١٤١] أي «بستان العارفين»

وآمنت بجميع ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم".[١٤٢]

قال المصنف[١٤٣] : "أشهد الله تعالى، وأشهد ملائكته، ورسله، وجميع خلقه، أني آمنت بالله وحده لا شريك له، وآمنت بالله، وملائكته، وجميع كتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره من الله تعالى، وأحببت جميع الملائكة، والأنبياء، والصحابة، والتابعين، والصالحين، وكفى بالله وكيلا".

[علامات أهل السنة والجماعة]

وقال صاحب «المضمرات»[١٤٤] : "**فصل في بيان أهل السنة والجماعة** : روي عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال : "المؤمن إذا أحب السنة والجماعة استجاب الله دعاءه، وقضى حوائجه، وغفر له الذنوب، وكتب له براءة من النار، وبراءة من النفاق".[١٤٥]

وفي خبر عبد الله بن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من كان على السنة والجماعة كتب الله له بكل خطوة يخطوها عشر حسنات، ورفع له عشر درجات». فقيل : يا رسول الله متى يعلم ذلك الرجل أنه من أهل السنة والجماعة؟ فقال : «إذا وجد في نفسه عشرة أشياء فهو على السنة والجماعة. يصليى الخمس بالجماعة، ولا يذكر أحدا من الصحابة بسوء، ولا يذكر أحدا منهم بمنقصة، ولا يخرج على السلطان بالسيف، ولا يشك في إيمانه، ويؤمن بالقدر، خيره وشره من الله

---

[١٤٢] وعبارة الإمام أبي الليث السمرقندي : "وروي عن أبي نصر محمد سلام أنه كان إذا سئل عن مسألة في الكلام أبى أن يجيب فقيل له إذا أشكلت علينا مثل هذه المسائل كيف نقول فيها؟ قال قولوا آمنا بالله وبجميع ما أراد الله وبجميع ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبجميع ما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم". انظر «بستان العارفين» (٣٥٦)

[١٤٣] أي صاحب «الروض الرائض»

[١٤٤] سبقت ترجمته

[١٤٥] لم أجد نص هذا الأثر في كتب الحديث المشهورة المعتبرة. والله أعلم.

تعالى، ولا يجادل في دين الله عز وجل، ولا يكفر أحدا من أهل التوحيد بذنب، ولا يدع الصلاة على من مات من أهل القبلة، ويرى المسح على الخفين جائز في السفر والحضر، ويصلى خلف كل إمام، برا وفاجرا». انتهى[١٤٦]

[عقيدة الإمام أبي حنيفة]

ومنها أنه كان أبو حنيفة[١٤٧] رضي الله عنه يقول في فضل أبي بكر، وعمر، وأحب عثمان، وعليا رضي الله عنهم أجمعين، ومسح على الخفين، وآمن بالقدر، خيره وشره من الله تعالى، ولا يكفر أحدا بذنب، ولا يتكلم بالله تعالى بشيئ.

[صفات الرافضة]

فهؤلاء الرافضة مخالفون لأهل السنة؛ فإنهم يذكرون الصحابة بسوء، ويكفرون بعضهم، ويخرجون على السلطان، ولا يصلون بالجماعة، ولا يرون أحدا عدلا يصلح للإمامة، ولا يرون تفضيل أبي بكر وعمر، والعياذ بالله تعالى.

فكيف يكونون [لمخدرات][١٤٨] أهل السنة والجماعة أكفاء، مع اختلاف اعتقادهم، وتأويلهم كلام الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم بما يرونه من

---

[١٤٦] وقد نبهت في كتابي «الزيادات الجلية» على أنني لم أجد ما رواه ابن عمر هذا في أي كتب الحديث. ونسبة هذا القول إلى النبي صلى الله عليه وسلم أمر يحتاج إلى النظر. وقد وجدت ما يشبه ما ذكر المؤلف هنا في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لكنه ليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو موقوف على سهل بن عبد الله. و هذا نصه : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن محمد بن حارست النجيرمي قراءة عليه قال: سمعت أبا القاسم عبد الجبار بن شيراز بن يزيد العبدي صاحب سهل بن عبد الله يقول: سمعت سهل بن عبد الله يقول، وقيل له: متى يعلم الرجل أنه على السنة والجماعة؟ " قال: " إذا عرف من نفسه عشر خصال: لا يترك الجماعة، ولا يسب أصحاب النبي صلى اللهُ عليه وسلم، ولا يخرج على هذه الأمة بالسيف، ولا يكذب بالقدر، ولا يشك في الإيمان، ولا يماري في الدين، ولا يترك الصلاة على من يموت من أهل القبلة بالذنب، ولا يترك المسح على الخفين، ولا يترك الجماعة خلف كل وال جار أو عدل". انظر «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/ ٢٠٥/ ٣٢٤)

[١٤٧] سبقت ترجمته

[١٤٨] كذا في الأصل، وجاء في «معجم اللغة العربية المعاصرة» (١/ ٦١٧) : " تخدَّرَتِ المرأةُ: خدَرت، استترت في خِدْرها".

الضلال، ولا يرون صحة حديث إلا ما كان من أهل البيت رواية، فيرمون حفاظ الحديث بالكذب بما نقلوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال في «شرح التنوير»[149] : "وتعتبر الكفاءة في العرب والعجم ديانة، أي تقوى، فليس الفاسق كفوا لصالحة أو فاسقة بنت صالح، معلنا كان أو لا، على الظاهر". انتهى[150]

[فتاوى مشايخ بلخ حول الكفاءة]

وقال بعض مشايخ بلخ[151] : "لا يكون الفاسق كفوا لبنت صالح، معلنا كان أو لا، وهو اختيار أبي الفضل[152]، وهذا هو الظاهر، ويؤيده ما مر من «المحيط»، وحينئذ لا اعتبار بفسقها". انتهى

ومثله في «المحيط»[153] و «البحر»[154]، فعلم من ذلك أنه إذا كانت صالحة، وخطبها سني فاسق لا يصلح أن يكون كفوا لها، فما بالك من رافضي ساب أو مبتدع مخالف للإجماع؟!!، وقد علم أن الكفاءة مطلوبة للنساء.

---

[149] أي في «الدر المختار شرح تنوير الأبصار» للشيخ شمس الدين محمد بن عبدالله بن أحمد بن تمرتاش الغزي الحنفي المتوفى سنة ١٠٠٤هـ

[150] انظر : «رد المحتار على الدر المختار في شرح تنوير الأبصار» (٣/ ٨٩)

[151] مشايخ بلخ: هم العلماء من طبقة المشايخ الذين لم يلحقوا الأئمة الثلاثة (أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني) من هذا البلد كأبي مطيع البلخي الفقيه المتوفى سنة ١٩٩ هـ وطبقته وما دونها.

[152] هو عند الإطلاق فالمراد به الحاكم الشهيد محمد بن محمد أبو الفضل المروزي المتوفى سنة ٣٣٤ هـ، صاحب «الكافي» و«المنتقى» وهو شيخ مشايخ الحنفية في مرو رحمه الله. وهو إمام الحنفية في عصره، وكان من كبار علماء الحديث، ومن العباد المشهورين، قتل رحمه الله صغيرا. انظر «الأعلام» (١٩/٧)

[153] أي في «المحيط البرهاني في الفقه النعماني» لصابحه أبي المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي المتوفى: ٦١٦هـ

[154] أي في «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» لمؤلفه زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)

[عدم جواز الصلاة خلف الكرامية]

قال صاحب «المضمرات»[١٥٥] ما نصه : "وفي «النصاب»[١٥٦] : الصلاة خلف الكرامية[١٥٧] لا تجوز؛ لأن الفقهاء اختلفوا في كفرهم، وإنما سميت الكرامية كفارا لأنهم يصفون الله بالجسم، وذا كفر، حتى لا يجوز أداء الزكاة لهم؛ لأن هؤلاء مشبهة بالذات، وغيرهم مشبه بالصفات. والمشبه بالصفات أقل حالا من المشبه بالذات، ولا رواية في المشبه في الصفات في دفع الزكاة إليهم، والمختار أنه لا يجوز". انتهى.

[بيان سبب شدة كفر الروافض]

ولا شبهة أن الأرفاض أشد كفرا من الكرامية؛ لأنهم يعتقدون العود إلى الدنيا، وانتقال الإله إلى الأئمة الإثنا عشر، وإن جبريل عليه السلام غلط في الرسالة إلى محمد صلى الله عليه وسلم، فكيف من يكون هذا مذهبه يجوز أن يكون كفوا إلى المؤمنة السنية التي هي من أهل السنة والجماعة؟؟!!!.

[تفسير الإمام البيضاوي حول الكفاءة]

قال البيضاوي[١٥٨] في تفسير قوله تعالى[١٥٩] : "﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾ ولا تزوجوا منهم المؤمنات حتى يؤمنوا، وهو على عمومه. ﴿ولعبد مؤمن

---

[١٥٥] أي «جامع المضمرات والمشكلات» في الفقه الحنفي؛ ليوسف بن عمر الكادوري المتوفى سنة ٨٣٢ هـ، لم أعثر على هذا الكتاب لأني حسب علمي أرى أنه لا يزال في شكل المخطوط.

[١٥٦] أي «نصاب الاحتساب» لمؤلفه :عمر بن محمد بن عوض السَّنَامي الحنفي المتوفى: ٧٣٤هـ

[١٥٧] الكرامية: (بفتح الكاف والراء المشددة) فرقة من المبتدعة، تنسب إلى زعيمها ومؤسس ضلالاتها: أبي عبد الله محمد ابن كرام السجستاني، المتوفى سنة ٢٥٥هـ، وكان يتظاهر بالزهد، خرج من سجستان مطرودا أيام محمد بن طاهر وورد نيسابور وراجت بدعته هناك وتبعه خلق كثير. ومن أشهر ضلالاته: القول بالمماسة وهي أن الله مماس للعرش، والقول بأن الإيمان قول باللسان وإن اعتقد بقلبه الكفر، وغير ذلك. والكرامية: طوائف عدهم بعض مؤلفي الفرق: اثنتي عشرة فرقة وذكر البغدادي أنهم ثلاث فرق، وكلهم على ضلالة. انظر «الفرق بين الفرق» (٢٠٢)

[١٥٨] هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي الشافعي : قاض، مفسر، علامة. ولد في المدينة البيضاء (بفارس – قرب شيراز) وولي قضاء شيراز مدة. وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها.

خير من مشرك ولو أعجبكم﴾ تعليل للنهي عن مواصلتهم وترغيب في مواصلة المؤمنين، ﴿أولئك﴾ إشارة إلى المذكورين من المشركين والمشركات. ﴿يدعون إلى النار﴾ أي الكفر المؤدي إلى النار، فلا تليق موالاتهم و [لا][160] مصاهرتهم. ﴿والله يدعو﴾ أي أولياؤه يعني المؤمنين، حذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه تفخيما لشأنهم. ﴿إلى الجنة والمغفرة﴾ أي الاعتقاد والعمل الموصلين إليهما، فهم الأحقاء بالمواصلة. ﴿بإذنه﴾ أي بتوفيق الله تعالى وتيسيره، أو بقضائه وإرادته. ﴿ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا﴾ لكي يتذكروا، أو ليكونوا بحيث يرجى منهم التذكر، [لما][161] ركز في المعقول من ميل الخير ومخالفة الهوى. انتهى[162]

[تفسير العلامة الخطيب الشربيني حول الكفاءة]

وقال الخطيب[163] في «تفسيره»[164] : "﴿ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا﴾ أي ولا تزوجوا منهم المؤمنات حتى يؤمنوا، وهذا على عمومه [بإجماع][165]، ﴿ولعبد مؤمن خير من﴾ أي: من حرّ ﴿مشرك ولو أعجبكم﴾ لماله ولجماله، وقيل: المراد بالأمة والعبد المرأة والرجل، حرّين كانا أو رقيقين؛ لأنّ الناس عبيد الله وإماؤه ﴿أولئك﴾ أي: أهل الشرك ﴿يدعون إلى النار﴾ أي: الكفر المؤدّي إلى النار، فلا تليق

من تصانيفه "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" و "طوالع الأنوار" و "منهاج الوصول إلى علم الأصول" و "لب اللباب في علم الإعراب" و "نظام التواريخ" و "الغاية القصوى في دراية الفتوى". توفي سنة ٦٨٥ هـ. انظر «الأعلام» (٤/ ١١٠)

[159] أي سورة البقرة : الآية : ٢٢١

[160] كذا في الأصل

[161] في الأصل : (كما)

[162] انظر : «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (١/ ١٣٩)

[163] أي هو محمد بن أحمد الشربيني، شمس الدين: الفقيه الشافعي. من أهل القاهرة. له تصانيف : منها (السراج المنير) و (الإقناع في حل الفاظ أبي شجاع) و (شرح شواهد القطر) و (مغني المحتاج) و (تقريرات على المطول) و (مناسك الحج). توفي سنة ٩٧٧ ه. انظر «الأعلام» (٦/ ٦)

[164] وهو المسمى ب «السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير».

[165] في الأصل : (بالإجماع)

مصاهرتهم و [لا][166] موالاتهم، ﴿والله يدعو﴾ أي: أولياءه المؤمنون، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، تفخيما لشأنهم، و يدعو على لسان رسله، وهذا كما قال أبو حيان[167]: أبلغ في التباعد من المؤمنين والمشركين، ﴿إلى الجنة والمغفرة﴾ أي: العمل الصالح الموصل إليها، فهم الأحقاء بالمواصلة، ﴿بإذنه﴾ أي: بأمر الله ورضاه على التفسير الأول، أو بقضائه وإرادته على التفسير الثاني، فتجب إجابته بتزويج أوليائه، ﴿ويبين﴾ أي: الله ﴿آياته للناس لعلهم يتذكرون﴾ أي: لكي يتذكروا فيتعظوا. انتهى[168]

[اعتبار الكفاءة في النكاح بالدين]

قال في «البحر»[169] من باب الكفاءة : "وأما الرابع [وهو][170] الديانة ففسرها في «غاية البيان» بالتقوى والزهد والصلاح، وإنما لم يقل والدين؛ لأنه بمعنى الإسلام، فيلزم التكرار، وإن أريد بالأول إسلام الآباء وهنا إسلام الزوج لم يصلح؛ لأن إسلام الزوج ليس من الكفاءة، وإنما هو شرط صحة النكاح واعتبار التقوى فيها قول أبي حنيفة وأبي يوسف وهو الصحيح؛ لأنه من أعلى المفاخر، والمرأة تعير بفسق

---

[166] كذا في الأصل.

[167] هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيان الغرناطي الأندلسي الجياني، النفزي، أثير الدين، أبو حيان (٦٥٤ ه - ٧٤٥ هـ) : من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث والتراجم واللغات. ولد في إحدى جهات غرناطة، ورحل إلى مالقة. وتنقل إلى أن أقام بالقاهرة. وتوفي فيها، بعد أن كف بصره. واشتهرت تصانيفه في حياته وقرئت عليه. من كتبه (البحر المحيط) و (النهر) و (مجاني العصر) و (طبقات نحاة الأندلس) و (زهو الملك في نحو الترك) و (الإدراك للسان الأتراك) و (منطق الخرس في لسان الفرس) و (نور الغبش في لسان الحبش) و (تحفة الأريب) و (منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك) و (التذييل والتكميل) و (عقد اللآلي) و (الحلل الحالية في أسانيد القرآن العالية) و (التقريب) و (المبدع) و (النضار) و (ارتشاف الضرب من لسان العرب) و (اللمحة البدرية في علم العربية). انظر «الأعلام» (٧/ ١٥٢)

[168] انظر : «السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير» (١/ ١٤٤)

[169] أي في «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» لمؤلفه: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)

[170] في الأصل : (وهي)

الزوج فوق ما تعير بصفة نسبه، وقال محمد : لا تعتبر؛ لأنه من أمور الآخرة فلا يبنى عليه أحكام الدنيا، إلا إذا كان يصفع ويسخر منه،

أو يخرج إلى الأسواق سكرانا، و [يلعب][171] به الصبيان؛ لأنه مستحق به، كذا في «الهداية»[172] وفي «الفتح»[173] معزيا إلى «المحيط»[174] أن الفتوى على قول محمد، ولعله «المحيط البرهاني» فإني لم أجده في «المحيط الرضوي»[175]، وهو موافق لما صححه في «المبسوط» من أنها لا تعتبر عند أبي حنيفة رضي الله عنه، وتصحيح «الهداية» معارض له، فالإفتاء بها في المتون أولى، فلا يكون الفاسق كفؤا للصالحة بنت الصالحين، سواء كان معلنا بالفسق أو لا، كما في «الذخيرة،».

ووقع لي تردد فيما إذا كانت صالحة دون أبيها، أو كان أبوها صالحا دونها، هل يكون الفاسق كفؤا لها أو لا؟ فظاهر كلام الشارحين أن العبرة صلاح أبيها وجدها، فإنهم قالوا : لا يكون الفاسق كفؤا لبنت الصالحين. واعتبر في «المجمع» صلاحها، فقال : فلا يكون الفاسق كفؤا للصالحة. وفي «الخانية» : لا يكون الفاسق كفؤا للصالحة بنت الصالحين، سواء كان معلنا بالفسق أو لا، فاعتبر صلاح الكل. والظاهر أن الصلاح منها أو من [آبائها][176] كاف؛ لعدم كون الفاسق كفؤا لها، ولم أره صريحا، وظاهر كلامهم أن التقوى معتبرة في حق العرب والعجم، فلا يكون [العربي][177] الفاسق كفؤا لصالحة، عربية كانت أو عجمية". انتهى[178]

---

[171] في الأصل : (تلعب)

[172] أي في «الهداية» للإمام المَرْغِينانيّ

[173] أي «فتح القدير» لمؤلفه: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)

[174] أي «المحيط البرهاني» كما أثبته المؤلف هنا.

[175] كتاب لم أعثر عليه لأنه لا يزال مخطوطا.

[176] في الأصل : (أبيها)

[177] في الأصل : (العرب)

[178] انظر : «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» (٣/ ١٤٢)

ففهم من هذا وتلخص **أن السني الفاسق لا يكون كفوا للسنية الصالحة أو بنت الصالحين، سواء كانت فاسقة أو غير فاسقة، فما بالك بالروافض؟!** كيف يتصور منهم كفاءتهم لبنات الصالحين من أهل السنة والجماعة؟!! فهذا أمر فظيع في الدين، أن يتزوج المرتدون أهل السنة والدين. وكيف؟ وقد قال صلى الله عليه وسلم في حق علي رضي الله عنه وكفاءته لفاطمة رضي الله عنها ما رواه المناوي[١٧٩] عازيا نقله للديلمي[١٨٠] أنه قال صلى الله عليه وسلم : «لو لم يخلق علي ما كان لفاطمة كفؤ».[١٨١]

[علة عدم جواز النكاح بالروافض]

فالصحيح أنه لا يجوز نكاح نساء أهل السنة والجماعة للروافض؛ لأنهم مرتدون. وأما المفضلة كون أنهم خالفوا الإجماع كذلك لا يكونون أكفاء لأهل السنة. قال في «الفتاوى الهندية» ما نصه : "ولو انتسب الزوج لها نسبا غير نسبه[١٨٢] فإن ظهر دونه وهو ليس بكفء فحق الفسخ ثابت للكل".[١٨٣]

فعلم من هذا أن السنية إذا تزوجت بمبتدع ولم يعلم، ثم ظهر لها أنه مبتدع، فلها ولأوليائها الفسخ؛ لأنه أقبح من النسب، لأنه أمر راجع إلى الدين وإلى العار.

---

[١٧٩] هو محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري،(ت ١٠٣١ ه)ـ زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون. وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه، فجعل ولده تاج الدين محمد يستملي منه تآليفه. له نحو ثمانين مصنفا. عاش في القاهرة، وتوفي بها. من كتبه (كنوز الحقائق)، و (التيسير) (فيض القدير) و (شرح الشمائل للترمذي) و (الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية) و (الجواهر المضية في الآداب السلطانية) و (سيرة عمر بن عبد العزيز) و (تيسير الوقوف على غوامض أحكام الوقوف) و (غاية الإرشاد إلى معرفة أحكام الحيوان والنبات والجماد) و (اليواقيت والدرر) . انظر «الأعلام» (٦/ ٢٠٤)

[١٨٠] هو شيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلمي الهمذاني(٤٤٥ - ٥٠٩ هـ) : مؤرخ من العلماء بالحديث. له (تاريخ همذان) و (فردوس الأخبار بمأثور الخطاب، المخرج على كتاب الشهاب) وله (رياض الأنس لعقلاء الإنس). انظر «الأعلام» (٣/ ١٨٣)

[١٨١] أخرجه الديلمي في «فردوس الأخبار بمأثور الخطاب» (٣/ ٣٧٣/ ٥١٣٠) ولكن النسخة التي رجعت إليها بلفظ : "لو لم يخلق علي ما كان لنا طيه كفوء".

[١٨٢] في الأصل : (منسبه) لعل الصحيح ما أثبت هنا.

[١٨٣] الفتاوى الهندية : ١/ ٢٩٣

وقد قال في «جامع الفتاوى»[184] من مسائل الأكفاء وفي «الحقائق» : "المطلقة ثلاثا لو زوجت نفسها من غير كفؤ ودخل بها الزوج ثم طلقها لا تحل على الزوج الأول، على ما هو المختار، وهذا مما يجب حفظه". انتهى

والظاهر كذلك أنه إذا كانت مسلمة أو عبدا مسلما، فلا يجوز [بيعه لهم][185]؛ لأن حكمهم حكم المرتدين، فإذا بيع[186] يؤخذ منهم بثمنه، ولا يبقى وإن كان طفلا.

قال في «فتح القدير شرح الهداية»[187] : "إذا اشترى الكافر عبدا مسلما يجبر على إخراجه عن ملكه بالبيع، فإن فعل [فيها][188]، وإلا باعه القاضي عليه، ودفع ثمنه إليه". انتهى[189]

قال في «شرح السير الكبير»[190] ملخصا : إذا كانت الأمة محكوما بإسلامها فلا يجوز بيعها لأهل الذمة، وكذا الولد الصغير لا يباع؛ لأنه إذا مات يصلى عليه،[191] لأنه قال صلى الله عليه وسلم : «ما من مولود يولد إلا وهو على فطرة الإسلام، فأبواه يهودانه وينصرانه».[192]

وقد علم بهذا أنه لا يجوز استرقاقهم العبيد والإماء المسلمين، وهؤلاء قوم ضُلال، اعتقادهم مخالف للمنقول والمعقول، فالمنقول ما قدمناه، والمعقول أن

---

[184] أي هو عند الإطلاق لقرق أمير الحميدي الحنفي المتوفى سنة ٨٦٠ هـ، ولا يزال مخطوطا لأنني لم أعثر عليه.

[185] كذا في الأصل.

[186] في الأصل : (أبيع) لعل الصحيح ما أثبت هنا

[187] أي لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)

[188] ما بين المعكوفتين زيادة من المؤلف وقعت في الأصل. وقد رجعت إلى نسخة «فتح القدير» طبعها دار الفكر فلم أجد هذه الزيادة.

[189] انظر : «فتح القدير» : ٦/ ١٣

[190] لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)

[191] انظر : «شرح السير الكبير» (١/ ٢٢٨١)

[192] رواه أحمد في «مسنده» (١٣/ ٥١٠/ ٨١٧٩) وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٢/ ١٠٠٧/ ٥٧٨٠)

الإنسان إذا سأل يهوديا أن يعد سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام : من أفضل الناس بعد سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام؟ فيقول : "بنو إسرائيل أصحابه". وإذا أحد سأل نصرانيا : من أفضل الناس؟ فيقول : "أصحابه الحواريون". وإذا سألوا هؤلاء [الفئة][193] الضالة الرافضة – لعنة الله ورسوله وملائكته والمسلمين عليهم أجمعين – : "من أشر الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون : "أصحابه".

فعلم من هذا الدليل العقلي أنهم أشد خبثا من اليهود والنصارى، حتى رجل سألني : من أهل الله تعالى؟ فقال : "يا سيدي لأي شيئ هذه [ما لحقوا][194] الحج؟. فقلت له : "لعل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ترجوه، وهو استغاث بالله تعالى، فالله تعالى منعهم عن الزيارة". فرضي بهذا الجواب.

ثم إن رجلا[195] يقال له محمد –من أهل الصلاح– رأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه، ورأى صاحبيه يترجوه بدفع الأعجام عن الزيارة فأمر بذلك. انتهي.

لأنه يصدر منهم بعض أمور منقصة للصاحبين، حتى في إمارة الوزير سليمان باشا ابن العظم[196] لما كان واليا للشام وأمير الحاج، وضع منهم رجل بعض قذر في الحجرة المطهرة، على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، فمسكه أهل السنة من أهل المدينة والحجاج، وذهبوا به إليه ليحرقوه، فحرقوه في النار.

---

[193] في (ب) : (الفتية)

[194] هكذا في الأصل ولا أدري ما أراده المؤلف.

[195] في الأصل : (رجل)، ولعل الصحيح ما أثبت هنا.

[196] هو سليمان باشا الوزير نائب الشام ،كان أميرا خور السلطان، وولي منها نيابة الشاب، ثم جاءته الوزارة وهو بها دخل دمشق في أواسط شهر ربيع الثاني سنة تسع وعشرين وألف. وكان يتكلم بالعربية فصيحا، ويعظم العلماء، ويحترمهم، ووقع بينه وبين المولى عبد الله بن محمود العباسي حين كان قاضي القضاة بدمشق. وكان له شدة وتهور حتى كتب له رقعة شتمه فيها فصبر عليه وعامله بالحلم وتعب الناس في الصلح بينهما، ثم عزل القاضي وعزل هو بعده فولي كفالة ديار بكر ومات بها في سنة اثنتين وثلاثين وألف. انظر «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر» (٢/ ٢١٣)

[تأذي أهل السنة بوجود الرافضة في الحرم]

وفي سنة حجتي ١١٥٧ وبعده في حجتي الثانية ١١٦٦ -ولله الحمد- ثم في حجتي الثالثة ١١٨٠ -ولله الحمد- لم يخبرني أحد من أهل الحرمين بصلاحهم، بل الكل يتأذون منهم.

وفي هذا القدر كفاية. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.[١٩٧]

[١٩٧] هذا آخر ما وجدته في المخطوطة، وبهذا تم الكتاب والحمد لله.

[فهرس المراجع]

١) **الإحكام في أصول الأحكام** : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت

٢) **أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية – عرض ونقد** – : ناصر بن عبد الله بن علي القفاري، بدون الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ٣

٣) **اعتقادات فرق المسلمين والمشركين** : أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المحقق: علي سامي النشار، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت

٤) **الأعلام** : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م

٥) **الأنساب** : عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٢ م

٦) **أنوار التنزيل وأسرار التأويل** : ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٨ ه

٧) **البحر الرائق شرح كنز الدقائق** : زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية – بدون تاريخ، عدد الأجزاء:٨

٨) **البداية والنهاية** : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨، هـ – ١٩٨٨ م

٩) **بستان العارفين** : أبو الليث السمرقندي نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الفقيه الحنفي (٣٧٣ هـ) ، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية [طبع مع كتاب تنبيه الغافلين للسمرقندي]، الطبعة: الثالثة ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م

١٠) **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين** : طاهر بن محمد الأسفراييني، أبو المظفر (المتوفى: ٤٧١هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: عالم الكتب – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م

١١) **تفسير القرآن العظيم** : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٨

١٢) **تلبيس إبليس** : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيرزت، لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م

١٣) **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع** : محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو الحسين المَلَطي العسقلاني (المتوفى: ٣٧٧هـ)، المحقق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث - مصر

١٤) **الجامع الصحيح سنن الترمذي** : المؤلف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، عدد الأجزاء: ٥

١٥) **الحجج الباهرة في إفحام الطائفة الكافرة الفاجرة** : محمد بن أسعد الصديقي الدَّوَّاني، جلال الدين (المتوفى: ٩١٨هـ)، تحقيق ودراسة: د. عبد الله حاج علي منيب، الناشر: مكتبة الإمام البخاري، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

١٦) **حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر** : عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (المتوفى: ١٣٣٥هـ)، حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م

١٧) **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر** : محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: ١١١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، عدد الأجزاء: ٤

١٨) **خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل** : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار المعارف السعودية - الرياض

١٩) **رد المحتار على الدر المختار في شرح تنوير الأبصار** : ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٦

٢٠) **رسالة أهل السنة والجماعة** : الشيخ محمد هاشم أشعري الجومباني الجاوي، مطبعة التراث الإسلامي

٢١) **رسائل السنة والشيعة** : محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: دار المنار، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٦٦ هـ - ١٩٤٧ م

٢٢) **السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير** : شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة، عام النشر: ١٢٨٥ هـ، عدد الأجزاء: ٤

٢٣) **سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر** : محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (المتوفى: ١٢٠٦هـ)، الناشر: دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ٤

٢٤) **السنة** : أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. عطية الزهراني، الناشر: دار الراية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م، عدد الأجزاء: ٧

٢٥) **سنن ابن ماجه** : ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ٢

٢٦) **سير أعلام النبلاء** : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الحديث- القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، عدد الأجزاء: ١٨

٢٧) **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة – السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٩

٢٨) **شرح السير الكبير** : محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: الشركة الشرقية للإعلانات، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٩٧١م، عدد الأجزاء: ٥

٢٩) **شرح العقيدة الطحاوية** : عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، إعداد: عبد الرحمن بن صالح السديس، الناشر: دار التدمرية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

٣٠) **الشفا بتعريف حقوق المصطفى** : عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، الناشر: دار الفيحاء – عمان، الطبعة: الثانية - ١٤٠٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢

٣١) **شم العوارض في ذم الروافض** : علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، المحقق: د. مجيد الخليفة، الناشر: مركز الفرقان للدراسات الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

٣٢) **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم** : نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١١ مجلد

٣٣) **الصارم المسلول على شاتم الرسول** : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية

٣٤) **صحيح الجامع الصغير** : أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، عدد الأجزاء: ٢

٣٥) **الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة** : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي - كامل محمد الخراط، الناشر: مؤسسة الرسالة – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٢

٣٦) **العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين** : حسين بن غنّام (أو ابن أبي بكر بن غنام) النجدي الأحسائي المالكي (المتوفى: ١٢٢٥هـ)، الناشر: فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، المحقق: محمد بن عبد الله الهبدان

٣٧) **العواصم من القواصم** : القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، قدم له وعلق عليه: محب الدين الخطيب رحمه الله، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ

٣٨) **الفتاوى الهندية** : لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثانية، ١٣١٠ هـ، عدد الأجزاء: ٦

٣٩) **فتح القدير** : كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ١٠

٤٠) **فردوس الأخبار بمأثور الخطاب** : شيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني (المتوفى: ٥٠٩هـ)، المحقق: السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ٥

٤١) **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية** : عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٧٧

٤٢) **الفصل في الملل والأهواء والنحل** : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة، عدد الأجزاء: ٥ × ٣

٤٣) **فضائح الباطنية** : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، المحقق: عبد الرحمن بدوي، الناشر: مؤسسة دار الكتب الثقافية - الكويت

٤٤) **كتاب المواقف** : عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، الناشر : دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧، تحقيق : د.عبد الرحمن عميرة، عدد الأجزاء : ٣

٤٥) **كتاب شرح السنة** : الحسن بن علي بن خلف البربهاري أبو محمد، الناشر: دار ابن القيم – الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٠٨، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني

٤٦) **الكفاية في علم الرواية** : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي ا إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة

٤٧) **لسان الحكام في معرفة الأحكام** : أحمد بن محمد بن محمد، أبو الوليد، لسان الدين ابن الشِّحْنَة الثقفي الحلبي الحلبي (المتوفى: ٨٨٢هـ)، الناشر: البابي الحلبي – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣ - ١٩٧٣

٤٨) **لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية** : شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ)، الناشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها – دمشق، الطبعة: الثانية - ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، عدد الأجزاء: ٢

٤٩) **مجموع الفتاوى** : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: أنور الباز - عامر الجزار، الناشر: دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م

٥٠) **مختصر الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية** : أبو محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد المحسن السلمان (المتوفى: ١٤٢٢هـ)، الطبعة: الثانية عشر، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

٥١) **مختصر اليمانيات المسلولة على الرافضة المخذولة** : زين العابدين بن يوسف بن محمد بن زين العابدين بن طاهر بن صدر الدين محمد بن إسماعيل -الكوراني الكردي الحنفي (المتوفى بعد ١٠٦٦ هـ)

٥٢) **مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية** : د عثمان جمعة ضميرية، تقديم: الدكتور/ عبد الله بن عبد الكريم العبادي، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤١٧هـ-١٩٩٦م

٥٣) **مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة** : ناصر بن عبد الله بن علي القفاري، دار النشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٨ هـ، عدد الأجزاء: ٢

٥٤) **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام** : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء

٥٥) **المستصفى** : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

٥٦) **مسند الإمام أحمد بن حنبل**: أحمد بن حنبل، المحقق : شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ ، ١٩٩٩م، عدد الأجزاء : ٥٠ (٤٥+٥ فهارس)

٥٧) **معجم أعلام الجزائر** : عادل نويهض، الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م

٥٨) **معجم اللغة العربية المعاصرة** : د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ٤

٥٩) **معجم المؤلفين** : عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: ١٣

٦٠) **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين** : علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة، تحقيق : هلموت ريتر

٦١) **الملل والنحل** : أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ)، الناشر: مؤسسة الحلبي، عدد الأجزاء: ٣

٦٢) **موقف أصحاب الأهواء والفرق من السنة النبوية ورواتها جذورهم ووسائلهم وأهدافهم قديما وحديثا** : أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني (المتوفى: ١٤٢٧هـ)، الناشر: مكتبة الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ

[فهرس الموضوعات]

الموضوعات الصفحات

- مقدمة المحقق ٣
- منهج التحقيق ٥
- تعريف موجز بالنسخة المخطوطة ٧
- نموذج صور المخطوطات التي تم الاعتماد عليها ٩
- القسم الأول : الكلمات الماتعة في بيان شأن الرافضة ١٢
- افتراق الإمة الإسلامية إلى فرق عديدة ١٣
- اختلاف العلماء في تعديد الفرق الإسلامية ١٤
- الشيعة أو الرافضة ليست من الفرق الناجية ١٥
- حقيقة الشيعة ١٥
- أصناف الشيعة..... ١٦
- أصناف فرق الغلاة من الشيعة ١٧
- أصناف فرق الشيعة الزيدية ٢٢
- أصناف فرق الشيعة الإمامية ٢٣
- حقيقة الرافضة ٢٤
- أصول فرق الرافضة ٢٥
- عدد الرافضة..... ٢٦
- فتاوى العلماء حول الرافضة ٢٧
- فتوى الإمام مالك ٢٧
- فتوى الإمام أحمد ٢٧
- فتوى الإمام الشافعي ٢٨
- فتوى الإمام البخاري ٢٨
- فتوى الإمام أبي زرعة الرازي ٢٨

- فتوى الإمام عبد القاهر البغدادي ٢٨
- فتوى القاضي أبي يعلى الحنبلي ٢٩
- فتوى الإمام ابن حزم ٢٩
- فتاوى البربهاري ٢٩
- فتوى الإمام الاسفرايني ٣٠
- فتوى الإمام أبي حامد الغزالي ٣٠
- فتوى القاضي عياض ٣١
- فتوى الإمام السمعاني ٣١
- فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣١
- فتوى الحافظ ابن كثير ٣١
- فتوى العلامة علي بن سلطان بن محمد القاري الحنفي ٣٢
- فتوى الشيخ ابن حجر المكي الشافعي ٣٢
- فتوى العلامة ابن عابدين الحنفي ٣٢
- فتوى ابن الشِّحْنَة الثقفي الحلبي ٣٣
- فتوى الشيخ هاشم أشعري الجومباني الجاوي ٣٣
- فتاوى العلماء في عدم جواز نكاح أهل السنة بالرافضة ٣٤
- القسم الثاني : ترجمة مؤلف «الروض الرائض» ٣٥
- اسمه ونسبه ٣٦
- ولادته ٣٦
- شيوخه..... ٣٦
- أعماله في خدمة المسلمين ٣٧
- مؤلفاته ٣٧
- صفات الشيخ الخلقية ٣٨
- وفاته ٣٨
- القسم الثالث : نص محقق لكتاب «الروض الرائض» ٣٩
- مقدمة المؤلف ٤٠
- كلام الإمام الكردي حول الرافضة ٤٣

- عدم كفاءة المبتدع بالسنية ٤٤
- فصل في الكفاءة ٤٦
- علامات أهل السنة والجماعة ٤٧
- عقيدة الإمام أبي حنيفة ٤٨
- صفات الرافضة ٤٨
- فتاوى مشايخ بلخ حول الكفاءة ٤٩
- عدم جواز الصلاة خلف الكرامية ٥٠
- بيان سبب شدة كفر الروافض ٥٠
- تفسير البيضاوي حول الكفاءة ٥٠
- تفسير الخطيب الشربيني حول الكفاءة ٥١
- اعتبار الكفاءة في النكاح بالدين ٥٢
- علة عدم جواز النكاح بالروافض ٥٤
- تأذي أهل السنة بوجود الرافضة في الحرم ٥٧
- فهرس المراجع ٥٨
- فهرس الموضوعات ٦٥